المحاضرة الخامسة عشرة

مراجعة عامة سياسي

الموضوع الأول مفهوم علم الاجتماع السياسي

أولا : مفهوم علم الاجتماع السياسي

تبرز اهمية علم الاجتماع السياسي في حقيقة تشخيص الاسباب المباشرة و غير المباشرة التي تمكن خلف فاعلية و ديمومة و نشاط المؤسسات السياسية و ما تتوصل اليه هذه المؤسسات من احكام و قرارات تحدد العمل السياسي في المجتمع و ترسم اطاره الخارجي و تضع فحواه الجوهرية.

وهناك تعاريفا كثيرة لعلم الاجتماع السياسي اهمها التعريف الذي ينص : علي انه العلم الذي يدرس طبيعة التفاعل العلمي و الديالكتيكية بين الدولة و المجتمع اي يدرس الفعل و رد الفعل و التجاوب المنطقي بين اجهزة المجتمع من جهة و مؤسسات الدولة من جهة اخري . فمؤسسات الدولة بأنواعها المختلفة اضافة الي الاحزاب السياسية و الجماعات الضاغطة و الأيديولوجيات السياسة التي تظهر في المجتمع لها علاقة وثيقة بالمجتمع الذي توجد فيه وتتفاعل معه . و هذه العلاقة تتجسد بالوظائف التي تقوم بها المؤسسات السياسة للمجتمع من حيث ادارته و حكمه و السيطرة عليه وتوجيه فعاليته و نموه وتطوره في خط معين .

فلولا وجود المجتمع لما ظهرت الدولة و لما ظهرت المؤسسات و الأيديولوجيات السياسة بأنواعها المختلفة .

وهناك تعريف اخر لعلم الاجتماع السياسي ينص علي انه العلم الذي يدرس طبيعة الظروف و العوامل الاجتماعية التي تؤثر في مجري الاحداث السياسية في المجتمع ، و يدرس كذلك اثر الاحداث السياسية في البنية الاجتماعية و مكوناتها التركيبية . ان علم الاجتماع السياسي بموجب هذا التعريف:

- ✓ يدرس العوامل و المتغيرات الاجتماعية كالمتغيرات الاقتصادية و الدينية و القيمية و العسكرية و الأيديولوجية و التراثية التي تقف خلف الاحداث و القرارات السياسية التي تتوصل اليها قادة في المجتمع .
- ✓ يحاول تشخيص الاسباب و الظواهر الاجتماعية المختلفة التي تكمن وراء الاحداث و الوقائع السياسية كالثورات و الانقلابات العسكرية و المظاهرات و المسيرات الاحتجاجية ذات المضمون السياس و الحروب و المعاهدات و الاتفاقيات و البرتوكولات و حوادث العنف السياسي ... الخ

و اخيرا يجب ان نشير هنا الي اننا لا نستطيع فهم علي الاجتماع السياسي دون دراسة و فهم علم الاجتماع و العلوم السياسية و علي النفس و علي الاخلاق ، حيث ان هذه العلوم الاربعة تزود العالم الاجتماعي السياسي بالمادة الاساسية التي يعتمد عليها موضوعه العلمي و اختصاصه الاكاديمي . كما ان يعتمد علي هذه العلوم في الحصول علي مصطلحها العلمية التي يستعملها في بناء فرضياته و نظرياته و احكامه و قوانينه الكونية الشمولية . اضافة الي ان العالم الاجتماعي السياسي يستعمل نفس الطرق المنهجية و العلمية التي تستخدم هذه العلوم في جمع ماديها و معلوماتها وتصنيف حقائقها و بديهياتها كطريقة المقارنة و الطريقة التاريخية و الطريقة البنائية الوظيفة و طريقة المسح الميداني .

ثانياً : مجال علم الاجتماع السياسي

نعني بمجال علي الاجتماع السياسي المواضيع و المواد التخصصية التي يدرسها هذا العلم و يبحث في مجالها و اطارها التنفيذي و التطبيقي و منجيتها العلمية . ومن خلال التعرف علي مجال علي الاجتماع السياسي نستطيع الالمام بمواده الدراسية و افقه العلمية و أهدافه الاكاديمية و البحثية . كما نستطيع تمييزه عن بقية العلوم الاجتماعية التي تربطه و اياها

صلة وثيقة خصوصا علم الاجتماع و العلوم السياسية و المواضيع التي يدرسها علم الاجتماع السياسي كثيرة و متشبعة اهمها ما يلي :

١- علاقة علم الاجتماع السياسي بفروع و اختصاصات علم الاجتماع كعلم الاجتماع السياسي و علم الاجتماع الحضري و الصناعي و علم اجتماع الدين و علي اجتماع القانون و علي اجتماع المعرفة .....الخ و علاقته بالعلوم الاجتماعية الأخرى كالاقتصاد و العلوم السياسية و التاريخ و علم الاجتماع و علم الانفس و الانثروبولوجيا .
٢- منهجية علي الاجتماع السياسي و الطرق العلمية التي تستعين بها في جمع المعلومات و الحقائق و البيانات العلمية كالطريقة التاريخية ، و طريقة المقارنة و الطريقة الفلسفية و طريقة المسح الميداني و الطريقة البنائية الوظيفية .... الخ.
٣- العلاقة المنطقية بين المؤسسات الاجتماعية و المؤسسات السياسية.
٤- أصل النشوء و تطور الدولة و المجتمع .
٥- الدولة و السلطة ، شرعية السلطة ، العوامل التي تعتمد عليها شرعية السلطة ، حقوق وواجبات السلطة تجاه الشعب و حقوق وواجبات الشعب تجاه السلطة ، انواع السلطات السياسية ، السلطة الديكتاتورية ، السلطة الديمقراطية و السلطة الكيرزماتيكية .
٦- السلوك الاجتماعي و السلوك السياسي و الوسيلة و الهدف في السلوك الاجتماعي و السلوك السياسي
٧- سيكولوجية الجماهير و الجماعات لاجتماعية و السياسة
٨- الاحزاب السياسية ، الأيديولوجيات و الجماعات الضاغطة
٩- الرأي العام ، مراحل تكوين الرأي العام ، العوامل الاجتماعية و السيكولوجية التي تؤثر في تكوين الراي العام و التي تبدل الرأي العام من شكل لآخر
١٠- سيكولوجية الدعاية و الاشاعة
١١- التصويت السياسي و الاحزاب السياسية
١٢- القيادة ، الفوارق الأساسية بين القيادة و الزعامة و الرئاسة ، انواع القيادات ، ووظائف و صفات القائد ، العلاقة الجدلية بين القيادة و الجماهير

الشروط العلمية التي تجعل العلماء و المختصين يعتبرون علم الاجتماع السياسي من العلوم الاجتماعية المتميزة

اما الشروط العلمية التي تتوفر في هذا الموضوع و التي تجعل العلماء و المختصين يعتبرونه من العلوم الاجتماعية المتميزة فيمكن درجها كالاتي :

١- علم الاجتماع السياسي هو موضوع نظري وتطبيقي في ان واحد .
٢- علم الاجتماع السياسي هو علم تجريبي و عقلاني .
٣- ان نظريات و قوانين و احكام علم الاجتماع السياسي قابلة علي الزيادة و التراكم
٤- ن علم الاجتماع السياسي هو علم موضوعي

ثالثاً : وظائف علم الاجتماع السياسي

يمكننا التعرف علي طبيعة الاجتماع السياسي من خلال دراسة و تحديد وظائفه التي يقدمها للفرد و الجماعة و المجتمع و العلم ومن خلال ادراك و استيعاب المشكلات الدراسية و المنهجية و الاكاديمية التي يجابهها هذا العلم . ان دراسة وظائف و اهداف علي الاجتماع السياسي توضح اهميته للمجتمع من خلال كشفه لحقيقة الترابط المنطقي بين المؤسسات السياسية و البنية الاجتماعية و من خلال تشخيصه للمتغيرات الاجتماعية التي تمكن وراء العمل السياسي مع توضيح اثر العمل السياسي في تغير المجتمع وتقدمه و سيره نحو تحقيق اهدافه العليا .

و اهمية علي الاجتماع السياسي لا تقتصر علي ادراك و فهم طبيعة المجتمع السياسي ، بل تنعكس ايضا في تحليل دور الفرد في عملية التنشئة السياسية و اثر هذه العملية في بلورة وعيه الاجتماعي و السياسي و تحمل مسؤولياته الوظيفية و الاجتماعية ة الوطنية خدمة لأغراض المجتمع التكتيكية و الاستراتيجية . لكننا نستطيع تلخيص وظائف علم الاجتماع السياسي بالنقاط التالية :

١- فهم و استيعاب القواعد و الاحكام الاجتماعية التي يستند عليها العمل السياسي و تستند عليها المؤسسات السياسية
٢- تشخيص و تحليل و تفسير العوامل الاجتماعية والحضارية التي تساعد علي الاستقرار و الهدوء السياسي في المجتمع و معرفة ما هيه العوامل الاجتماعية التي تسبب الاضطراب السياسي و القلاقل السياسية التي تصدع وحدة المجتمع و تشق صفه الوطني والقومي .
٣- دراسة اسباب و طبيعة و نتائج الظاهر السياسية المعقدة دراسة اجتماعية تحليله ونقدية تنبع من واقع و ظروف وملابسات هذه الظواهر كدارسة الثورات السياسية و الانقلابات العسكرية ، الاحزاب السياسية ، التصويت السياسي، شرعية السلطة ، الحروب ، الحركات الاجتماعية و السياسية .... الخ
٤- ربط المؤسسات و النظم السياسية من حيث نشؤها و تطورها و هياكلها و وظائفها بالمجتمع الذي توجد فيه تتفاعل معه . فهذه المؤسسات و النظم ظهرت لتنظيم المجتمع و تحل مشكلاته المستعصية وتوطد علاقاته مع المجتمعات الأخرى .

اضافة الي قيامها بخدمة الفرد و تحقيق اهدافه و طموحاته القريبة و البعيدة الامد .

رابعاً : أهداف علم الاجتماع السياسي

يمكن حصر اهم أهداف علم الاجتماع السياسي في النقاط التالية :

١- تثبيت الحدود العلمية و الاكاديمية بينه و بين فروع واختصاصات علم الاجتماع الأخرى كعلم اجتماع القانون و علم اجتماع المعرفة و علم اجتماع التربية و علم الاجتماع الحضري و علم الاجتماع الصناعي و الريفي .... الخ من جهة .و بينه و بين العلوم الاجتماعية الأخرى كعلم الاجتماع و السياسة و علم النفس و علم الاخلاق ..الخ
٢- العمل علي زيادة أعداد باحثي علم الاجتماع السياسي و ذلك من خلال اقناع علماء الاجتماع علي المشاركة في بحوث ودراسات علي الاجتماع السياسي خصوصا المواضيع التي لم تطرق لحد الان كموضوع العوامل التي تسبب الاستقرار و الهدوء السياسي و العوامل التي تسبب الاضطرابات القلاقل السياسية ، وموضوع أسس توطيد العلاقات الاجتماعية التعاونية و المتفاعلة بين الدولة و المجتمع ، وموضوع الاسس الاجتماعية للديمقراطية و موضوع المشاركة الشعبية و الجماهيرية في العمل السياسي وهكذا .
٣- ضرورة المبادرة علي جمع الحقائق و المعلومات السياسية و الاجتماعية التي من شانها ان تكثر و تضاعف الفرضيات و النظريات و الاحكام المتعلقة بحقل علم الاجتماع السياسي و امر هكذا لابد من ان يساهم في تشعب و تراكم المعرفة العلمية في هذا الحقل الدراسي و نفس الوقت يساعد علي كشف العديد من الظواهر السياسية الغامضة التي تحتاج في الوقت الحاضر الي تفسيرات وتعليلات علمية و منطقية .

خامساً : اهم المشكلات المنهجية و الدراسية و العلمية التي تواجه حقل علم الاجتماع السياسي

يمكن حصر اهم المشكلات المنهجية و الدراسية و العلمية الي تجابه حقل علم الاجتماع السياسي في النقاط التالية :

١- قلة الخبراء و المتخصصين و الباحثين في هذا الحقل الدراسي نتيجة لصعوبة الموضوع وتعقده العلمي ، و طول فترة الدراسة و التدريب في اختصاصه مع قلة الحوافز المادية و المعنوية التي تقدم لخبرائه و رجاله و اساتذته

٢- غموض و عدم وضوح الحدود العلمية و الاكاديمية التي تفصل بين علم الاجتماع السياسي و العلوم السياسية من جهة و بين علم الاجتماع السياسي و علم الاجتماع من جهة اخري . فعلم السياسة و علم الاجتماع يبحثان نفس المواضيع التي يبحثها علي الاجتماع السياسي و يختص بها بالرغم من وجود الفوارق الاكاديمية و العلمية الواضحة بينهما .

٣- حساسية المواضيع التي يدرسها علم الاجتماع السياسي لا تساعد العالم او المختص علي بحثها و تحليلها بصورة حيادية وايجابية ولا تمكنه من جمع المادة الاساسية التي تفسر الظواهر و الحقائق التي يهتم بها العلم .

٤- عدم بلورة و فاعلية الطرق المنهجية التي يستعملها علم الاجتماع السياسي في جمع مادته وحقائقه مع عدم استطاعة معظم هذه الطرق علي كشف حقيقة الظواهر الاجتماعية و السياسية التي يهتم بها الموضوع و تعرية العوامل و المتغيرات التي تؤثر فيها و تعطيها خصائصها الموضوعية و الثابتة .

الموضوع الثاني تاريخ علم الاجتماع السياسي

إسهامات العلماء في تطور علم الاجتماع السياسي

أولا : إسهامات علماء الشرق القديم فى تطور علم الاجتماع السياسي

لو نظرنا إلى الفكر الاجتماعي والسياسي فى الشرق القديم إبان عصر حضارتي وادى الرافدين ووادي النيل لشاهدنا وجود أفكار ناضجة ومكتملة حول العلاقة بين المجتمع والدولة وأهمية كل منهما لآخر. نجد فى العراق القديم مثلا فلسفات وشرائع وحكما اجتماعية وسياسية على جانب كبير من الرقى والتقدم .

وهناك فلاسفة تركوا وصايا وإرشادات وعبر لا تزال حتى الان تعتبر من مقومات الحياة الاجتماعية والسياسية . فقد قام حمورابى بإنشاء أول مسلة عرفها التاريخ دونت فيها الشرائع والقوانين والحكم والوصايا التى نظمت شؤون المجتمع المختلفة وحددت المثل الفلسفية والأخلاقية التى يجب ان يسير عليها الملك وأفراد الشعب وذلك من خلال تحديد واجبات وحقوق الملك إزاء الشعب وواجبات وحقوق الشعب إزاء الملك والدولة . أما ألوان التفكير الاجتماعى والسياسى عند المصريين القدماء فتتمثل بالآثار التى تركوها. فمعتقدات المصريين الدينية وعنايتهم بدفن موتاهم وحبهم لإظهار عظمتهم وتسجيل فتوحاتهم قد أمدتنا بمصادر صحيحة وصريحة عن حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية . لقد امتاز المصريون بحسن السياسة وفن الإدارة واستطاع الحكام بفضل ذلك ان يسيطروا سيطرة تامة على أمور بلادهم .

وخلال عصر الحضارة اليونانية نمى وتطور الفكر الاجتماعى والسياسى إلى درجة كبيرة ، وظهر عدد من الفلاسفة والمفكرين البارزين مثل أفلاطون وأرسطو وسينكا وسيسرو الرومانيين .

فقد وهب أفلاطون (٤٢٧- ٣٤٧ ق.م) عدة أفكارة ونظريات عن الدولة والمجتمع وطبقاته وفلسفته السياسية . وانعكست أفكاره ونظرياته هذه فى كتابة الموسوم " الجمهورية " والكتاب يهدف إلى وضع الأسس المثالية التى يجب ان يرتكز عليها المجتمع الإنسانى كالعدالة الاجتماعية مثلاً والتى يقول عنها بأنها من أهم الأهداف السياسية التى يجب على الدول تحقيقها.

وأشار أفلاطون فى كتابه بأن الطبقة المثقفة يجب ان تقود وتحكم المجتمع لأنها أعرف من غيرها بالسبل والغايات التى تجلب الخير والرفاهية والسعادة للإنسان . كما ذكربأن المجتمع مكون من أنظمة متصلة الواحدة بالأخرى كالنظام السياسى والاقتصادى والدينى والعائلى . وإن أى تغيير فى أحدهما لابد ان ينعكس على بقية الأنظمة الأخرى . ومن أهم أفكاره الأخرى توضيحه للعلاقة بين الفرد والدولة بقوله ان رئيس الدولة يجب ان يضحى بنفسه من أجل خدمة المجموع

. ونادى بأن المثالية الأفلاطونية والمجتمع المثالى لا يمكن تحقيق أهدافه دون قيام الفرد بالتفانى من أجل خدمة أبناء الشعب جميعهم .

أما أرسطو (٣٨٤ – ٣٢٢ ق.م) فقد عالج عدة مواضيع فلسفية واجتماعية وسياسية اهمها كيفية تكوين الجماعات السياسية . يعتبر أرسطو الأسرة بأنها أول خلية اجتماعية ، وهى أول اجتماع تدعو اليه الطبيعة لأن هنالك ضرورة أولية تؤدى الى اجتماع كائنين لا غنى لأحدهما عن الأخر وان الحياة السياسية لا يمكن ان تتحقق على وجه صحيح الا فى الأسرة التى وظيفتها القيام بالحاجات اليومية . ومن اجتماع عدة أسر تنشأ القرية وهى وحدة اجتماعية أوسع نطاقاً وتقوم بوظائف أكثر تنوعا من الأسرة الا ان طبيعة تكوينها تسمح بتقسيم العمل . ومن اجتماع عدة قرى تتكون المدينة أو الدولة ، وهى أكمل الدرجات الاجتماعية وأتمها وأوضحا قصداً تكفى نفسها بنفسها وتضمن للأفراد وسائل العيش .

ووهب المفكر الرومانى سينكا الذى ولد فى مدينة قرطبة عام (٤ ق.م) الكثير من الأفكار الاجتماعية والسياسية أهمها اعتقاده بدور الملكية فى تحديد الطبقة الاجتماعية للإنسان ، وأهمية المال والثروة فى رسم مجال القوة والسلطة السياسية التى يهيمن عليها الحاكم . حيث قال بأن أغنياء المجتمع غالباً ما يكونوا حكامه الشرعيين . كما نادى بضرورة فصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية وقال بأن رجال الدين يجب ان لا يتأثر بأحكام السلطة السياسية فى البلاد اما الفليسوف الرومانى سيسيرو فقد اعتقد بضرورة تكوين الدولة المثالية التى يجب ان تكون على غرار جمهورية أفلاطون الا أنه ذكر بأن المجتمع الرومانى يجب ان لا يسعى وراء المثالية لأنه مجتمع خير وليس فيه ما يدل على وجود التعسف والظلم الاجتماعى . كما أكد على أهمية الحياة الاجتماعية والسياسية وذلك لما تقدمه من قوانين وضوابط سلوكية وأخلاقية للأفراد الذين شاركوا فيها ، ووضح أضرار العزلة الاجتماعية التى لا تعطى مجال للإنسان الانتفاع من قدراته وطاقاته إضافة الى مقارنته بين التكامل الاجتماعى والتكامل السياسى للمجتمع والدولة .

ثانيا : إسهامات علماء المسلمين فى تطور علم الاجتماع السياسى :

وخلال عصر الأمبراطورية العربية الإسلامية تبلورت الأراء والمفاهيم والنظريات الاجتماعية والسياسية التى تفسر أصل نشوء المجتمع وتطوره وعلاقة المجتمع بالدولة على أيدى المفكرين الاجتماعيين والسياسيين العرب كالفارابى وابن خلدون والغزالى والحموى وابن بطوطة . وقد ركزت هذه المفاهيم والنظريات على دور الغريزة الاجتماعية فى تكوين المجتمع والدولة . فالغريزة الاجتماعية هى أساس الاجتماع الإنسانى وان الانسان هو حيوان اجتماعى وسياسى بالطبيعة . فهو لا يمكن ان يعيش بمعزل عن الاخرين ولا يمكن ان يحصل على أهدافه وطموحاته دون وجود سلطة تنظم وتشرف على واجبات وحقوق الأفراد وتنشر العدل والمساواة والحرية فى ربوع المجتمع . علينا هنا دراسة النظريات الاجتماعية و السياسية للفارابى وابن خلدون لنتطلع على دور الحضارة العربية فى إغناء الفكر الإجتماعى و السياسى العالمى ، هذا الفكر الذى تمخض عنه فى النهاية ظهور وبلورة علم الاجتماع السياسى .

الفارابى هو من المفكرين الاجتماعيين والسياسيين العرب الذين برزوا فى مواضيع السياسة والاجتماع والفلسفة . ولد عام ٨٧٠م وتوفى عام ٩٥٠م من أهم مؤلفاته كتاب " السياسات المدنية " وكتاب " أهل المدينة الفاضلة " والكتاب الأخير هو من أشهر

مؤلفاته اذ كان على غرار كتاب جمهورية أفلاطون من حيث ترتيبه العلمى وحكمه الفلسفية والسياسية . والغاية من تأليف كتاب أهل المدينة الفاضلة هى توضيح طبيعة المجتمع الفاضل والدولة المثالية . وقد قسم هذا الكتاب إلى قسمين : قسم يهتم بدراسة الأسس الفلسفية التى تستند عليها المدينة الفاضلة . والقسم الثانى يوضح المبادىء التى تقوم عليها المدينة الفاضلة . وقد عالج الفارابى فى هذا الكتاب أيضاً حقيقة الاجتماع الانسانى وحقيقة الدولة وأصل نشؤها .

بدأ الفارابى بحوثه الاجتماعية بتحليل حقيقة الاجتماع الإنسانى والدوافع الأساسية إلى قيامه ولا شك انه رجع فى هذا الصدد إلى أرسطو عندما قال بأن الإنسان حيوان اجتماعى بطبيعته أى يحتاج إلى أشياء كثيرة لايستطيع الحصول عليها

بمفرده . فهو لابد له من التعاون مع أعضاء جنسه لكى يستطيع بلوغ الكمال ، والكمال الذى يقصده الفارابى هنا هو السعادة . ولا يتم الفرد تحقيق السعادة فى نفسه عن طريق التعاون المادى فحسب بل لابد له من التعاون الروحى والفكرى لأن السعادة تتصل بتحقيق الأشياء المادية والروحية فى آن واحد . ورغبة الإنسان فى تحقيق السعادة للمجتمع وتحقق أمانى الأفراد . وإذا ما انتشرت السعادة فى المجتمع وكان انتشارها يعتمد على مبادىء العدالة والمساواة فان المدينة التى كتب عنها الفارابى ستظهر للعيان . وقد تكلم الفارابى بإسهاب عن المدينة الفاضلة وهى المدينة التى يتعاون أفرادها واحدهم مع الآخر لغرض نيل السعادة ، كما يجب على كل واحد منهم القيام بعمل معين والتخصص به .

وأهم وظائف المدينة وأكبرها خطراً وظيفة الرئاسة . وذلك لأن الرئيس هو منبع السلطة العليا وهو المثل الأعلى الذى تتحقق فى شخصيته جميع معانى الكمال وهو مصدر حياة المدينة ودعامة نظامها . ومنزلة الرئيس بالنسبة للأفراد كمنزلة القلب بالنسبة لسائر أنحاء الجسم ولذلك لا يصلح للرئاسة حسب اعتقاد الفارابى الا من زود بصفات وراثية ومكتسبة يتمثل فيها أقصى ما يمكن ان يصل إليه الكمال فى الجسم والعقل والعلم والخلق والدين .

أما المفكر الاجتماعى العربى ابن خلدون (١٣٣٢ -١٤٠٦ م) فقد كان مهتما بمواضيع كثيرة أهمها الأدب والفلسفة والتاريخ والسياسة والاجتماع الذى أطلق عليه فى كتابه " المقدمة " اسم علم العمران البشرى " الذى يدرس ما استطاع الإنسان إنجازه فى البيئة الحضرية من معالم المدنية والتراث الحضارى وباقى الفنون الحياتية التى طورت المجتمع ونمته فى ضروب ومجالات مختلفة . ودرس ابن خلدون المجتمع دراسة تاريخية اذ اعتقد بأنه يمر فى مراحل تاريخية متباينة ، وكل مرحلة حضارية متصلة بالمرحلة الحضارية التى سبقتها . وأشار إلى أن دراسة الماضى ترشدنا إلى فهم الحاضر والتنبؤ عن المستقبل ، ودراسة كهذه تعود إلى موضوع فلسفة التاريخ الذى برز فيه ابن خلدون قبل غيره من مفكرى وفلاسفة العالم .

ولا يكتفى ابن خلدون بان يقرر ان المجتمع حقيقة يجب ان تدرس وان علم الاجتماع هو الذى يدرس المجتمع البشرى وما يلحقه من عوارض .

بل يحاول أكثر من ذلك اذ يحلل الضرورة الاجتماعية ويكشف عن الدعائم التى تقوم عليها . فيقول ان الاجتماع الانسانى ضرورى لأن الإنسان مدنى بطبعه ويسير فى شرح هذه القضايا على وتيرة من سبقه من مفكرين كأرسطو والفارابى . ويقرر ان عدم كفاية الفرد لنفسه يدفعه إلى التعاون والاشتراك فى حياة الجماعة ومن ثم ينشأ التضامن الذى يعتبر أقوى الدعائم التى يقوم عليها المجتمع وهكذا . وما فطر عليه الإنسان من شعور نحو الجماعة يدفعه إلى الاستكمال بغيره ليستكمل بذلك خواصه النوعية والجنسية فضلا عن حاجاته الضرورية وقد يكون التضامن على أنواع كثيرة كالتضامن الاقتصادى والسياسى والثقافى والعائلى . ففى حالة التضامن السياسى أى دخول الأفراد بعلاقات تعاونية تستهدف تمشية أمور المجتمع والسيطرة عليه والكفاح من أجل تحقيق أهدافه وطموحاته فان الدولة تظهر من هذا التضامن .

والدولة حسب اعتقاد ابن خلدون من أقوى مظاهر التضامن الاجتماعى وأكثرها أهمية وخطورة فى تحديد معالم المجتمع وصورته السياسية . والدولة كالمجتمع فى نظر ابن خلدون شىء طبيعى وهى لهذه الصفة تخضع لقوانين عامة ، مثلها فى ذلك مثل الظواهر الفردية وظواهر الحياة فى الكائنات الحية . ولذلك يبذل قصارى جهده فى تفسير مبادئها وتحليل وظائفها والكشف عن العوامل التى تؤثر فى نشأتها واستقرارها وتطورها .

ثالثا : إسهامات علماء أوربا فى تطور علم الاجتماع السياسي

وفى أوروبا ظهر عدد كبير من المفكرين السياسين والاجتماعين خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر أمثال توماس هوبز وجون لوك فى إنكلترا وجان جاك روسو ومنتسكيو فى فرنسا الذين طوروا الدراسات السياسية والاجتماعية فى مجالات كثيرة ومهمة . فقد تساءلوا عن العوامل والأسباب التى دفعت الإنسان لتكوين المجتمع والدولة ومنح الدولة الصلاحيات المطلقة لقيادته والتصرف بشؤونه . وقد أجابوا عن هذه الأسئلة ووضحوها وشخصوا معالمها بكتاباتهم

السياسية والاجتماعية . ان توماس هوبز وجون لوك الإنكليزيان وجان جاك رسو ومنتسكيو الفرنسيان هم من أقطاب مدرسة العقد الاجتماعى . فأقطاب مدرسة العقد الاجتماعى بإستثناء روسو يجمعون على ان الإنسان بطبيعته حيوان لا اجتماعى ولا عدائى . ففى البداية كان معزولا عن أبناء جنسه ومدفوعاً لسد حاجاته الشخصية التى تتناقض مع حاجات وطموحات الآخرين .

الموضوع الثالث علاقة علم الاجتماع السياسي بعلم الاجتماع والعلوم الاجتماعية الأخرى

اوجه الشبه و التكامل بين علم الاجتماع و علم الاجتماع السياسي

يمكن درجها بالنقاط التالية :

١- ان علم الاجتماع يدرس جميع مؤسسات المجتمع دراسة بنائية وظيفية و دراسة تحولية في ان واحد . فالعالم الاجتماعي يدرس مثلا المؤسسات الاقتصادية و المؤسسات السياسية دراسة تفصيلية و تحليلية ثم يربط بينها ربطا سببيا و عقلانيا يستهدف فهم اثر الاحداث السياسية في الظواهر الاقتصادية او أثر الاحداث الاقتصادية في الاحداث السياسية . و علم الاجتماع السياسي يدرس الفعل و رد الفعل بين المؤسسات السياسية و المجتمع اي يدرس الاسباب و النتائج الاجتماعية للأحداث و الظواهر السياسية . اذن كل من علم الاجتماع و علم الاجتماع السياسي يدرسان الفعل و رد الفعل بين المؤسسات السياسية و بقية مؤسسات المجتمع .
٢- يستعمل علم الاجتماع السياسي نفس المصطلحات التي يستعملها علم الاجتماع كاصطلاح المؤسسة و المنظمة ، الدور و المنزلة ، القوة و النفوذ ، الطبقة و النخبة ، بناء القوة و بناء النخبة ، الاستقرار و التغير الاجتماعي ، الديمقراطية و الأوتوقراطية ، الديكتاتورية و الكرزماتيكية .... الخ .

كما ان معاني المصطلحات هذه و الطريقة التي تستعمل في بناء الفرضيات و النظريات و التعبير عن الافكار و المفاهيم هي واحدة و متكاملة و لا يمكن التفريق بينها مطلقا.

٣- تتشابه الطرق المنهجية و العلمية التي يستعملها العلمان في جمع المعلومات و الحقائق و صياغة المفاهيم و الفرضيات و النظريات . ان كلا العلمين يستعملان الطريقة التاريخية و طريقة المقارنة و طريقة المسح الاجتماعي الميداني و طريقة المشاهدة و المشاهدة بالمشاركة .
٤- ن كلا العلمين يتقيدان بالمناهج و الاساليب العلمية التي تتبعها العلوم الاجتماعية و الطبيعية علي حد سواء و يتميزان بالصفات العلمية و الموضوعية التي تتسم بها بقية العلوم ككونهما علمين نظرين و تطبيقين في ان واحد . و ان اساليبهما البحثية و التحليلية تتميز بالجانب الامبريقي و الموضوعي . كما ان نظريتهما و قوانينهما الكونية قابلة للزيادة و الكثرة و التراكم ، اضافة الي كونهما علوما تهتم بالوصف و التحليل و العرض و لا تهتم بالتقييم الفلسفي و الأحكام القيمية التي تشغل بال الفلسفة و الدين و اللاهوت .

اوجه الإختلاف بين علم الاجتماع و علم الاجتماع السياسي

و بالرغم من تشابه العلمين فان هناك ثمة فروقا أساسية بينهما و هذه الفروق يمكن تلخيصها بالنقاط التالية :

١- يدرس علم الاجتماع المجتمع برمته بما فيه من مؤسسات و منظمات اجتماعية ، سلوك و علاقات اجتماعية سكون و ديناميكية اجتماعية . بينما يدرس علم الاجتماع السياسي أثر العوامل الاجتماعية و الحضارية في الحوادث السياسية علي الفرد و الجماعة و المجتمع .
٢- ان حقل علم الاجتماع اوسع بكثير من حقل علم الاجتماع السياسي حيث ان علم الاجتماع يدرس الحياة الاجتماعية برمتها ، بينما علم الاجتماع السياسي يدرس العلاقة الديلكتيكية بين المؤسسات السياسية و المجتمع .

٣- ان حقل علم الاجتماع أقدم تاريخيا من حقل الاجتماع السياسي . فالحقل الاخير ظهر بعد تعقد الحياة السياسية في المجتمع و بعد زيادة اهمية الدولة و ارتفاع هيبتها نتيجة للخدمات الكثيرة و المتفرغة التي تقدمها للأفراد و الجماعات و بعد تشابك و تظافر المنظمات السياسية و حاجة المجتمع الماسة له . فالدولة التي هي من اكبر و اقدم المنظمات السياسية في المجتمع مسئولة عن تخطيط المجتمع و تلبية حاجاته و العمل علي ازالة مشاكله و سلبياته خصوصا بعد تعقد الحياة الاجتماعية و زيادة العوامل و القوي المؤثرة فيها و بعد تطور و نمو المجتمع البشري في الأصعدة المادية و الروحية و القيمية .

٤- يعني علماء الاجتماع بدراسة اثر القيم و القواعد الاجتماعية في الروابط القائمة بين الوحدات الاجتماعية المختلفة التي تكون النظام الاجتماعية المختلفة التي تكون النظام الاجتماعي الكبير . في حين يعني علماء الاجتماع السياسي بدراسة العلاقة المتفاعلة بين المجتمع ونظام الحكم اي بين البني الاجتماعية و المؤسسات السياسية .

علاقة علم الاجتماع السياسي بالعلوم السياسية

لا نستطيع فهم و ادراك طبيعة العلاقة المتفاعلة بين هذين العلمين دون معرفتنا لطبيعتهما و منهجيتهما و أهدافها و أبعادها و مجالاتها النظرية و التطبيقية و دون تشخيص الفوارق الجوهرية بينهما كعلمين مستقلين تربطهما روابط علمية و منهجية ونظرية قوية ومتماسكة . فالعلوم السياسة هي من العلوم الاجتماعية المهمة التي تهتم بدراسة و اصول و بنيات و وظائف و اديولوجية الأنظمة و الأحداث و الظواهر السياسية في المجتمع تركز علي تفسير اسباب ظهورها ة ديمومتها و تغيرها من فرتة لأخري .

ان العلوم السياسية تدرس الدولة مفصلة و تهتم بتحليل العلاقة بين الافراد و السلطات .، هذه العلاقة التي تقوم علي قواعد و مبررات شرعية يعترف بها الطرفان . هذا فضلا عن اهتمام العلوم السياسية بدراسة الاحزاب السياسية و السلوك السياسي . القيادة و الجماعات الضاغطة .، الرأي العام و أسس الإدارة و تدرس العلوم السياسية حقل العلاقات الدولية هذا الحقل الذي يعالج المسائل و القضايا التي تظهر علي المسرح السياسي الدولي.

. و من الجدير بالذكر ان نطاق الظواهر السياسية ذات الطابع الدولي واسع جدا بحيث يمكن تقسيمه الي اقسام فرعية كالقانون الدولي و العلاقات الدولية و السياسية الدولية و التنظيم الدولي . و يسعي علم السياسة في هذا الميدان بصورة عامة الي تحليل طبيعة العلاقات بين دول العالم وتقييم عوامل و اسباب التعاون بينها .وهناك موضوع النظرية السياسية (political theory)

الذي تهتم به العلوم السياسية .و ينصب اهتمام هذا الموضوع علي دراسة الاساس الفلسفي و الفكري للسياسة . وواجب العالم السياسي المتخصص في هذان الميدان الدراسي ينحصر في نقطيين اساسيتين هما عملية التعريف و التعميم و التصنيف الضرورية لصياغة المفاهيم و المصطلحات التي يدور حولها التفكير السياسي و الثانية هي اكتشاف طبيعة المجتمع السياسي و وظائفه و اغراضه ، اضافة الي دراسة التراث السياسي الذي يتضمن الأفكار و المذاهب و الاديولوجيات التي تشمل الاطار الشامل للسياسة ككل . اما حقل علم الاجتماع السياسي فيشمل دراسة العوامل و المتغيرات الاجتماعية التي تكمن خلف الظواهر و الاحداث و القوي السياسية ، تشريح المؤسسات السياسية تشريحا سسيولوجيا ، تحليل العلاقة الديلكتيكية بين الدولة و المجتمع من خلال دراسة اهمية كل منهما للأخر .

و اخيرا دراسة الحركات الاجتماعية ذات الابعاد السياسية دراسة تحليلية و علمية تستهدف استيعاب أسباب ظهورها ، تطورها ، وظائفها و اهدافها و أخيرا الوسائل التي تستعملها في الوصول الي مركز القوة و الحكم . اضافة الي قيام العلم بتطوير اسسه المنهجية و زيادة نظرياته و قوانينه الكونية التي تنتج في نموه ونضوجه وتطوره .

ان العلوم السياسية تحتاج الي اختصاص علم الاجتماع السياسي حاجة ماسة و ذلك لقدرته علي تزويدها بالحقائق و القوانين الاجتماعية التي تفسر السلوك السياسي تفسيرا عقلانيا و علميا ، و لكفاءته علي تخيمن النتائج الاجتماعية التي تتمخض عن السلوك السياسي و الاحداث السياسية التي تأخذ مكانها في المجتمع اضافة الي مساعدة العلوم السياسية علي فهم المؤسسات السياسية من خلال دراسة علاقتها بالمؤسسات البنيوية الأخرى التي تتفاعل معها في الحياة العلمية .و اخيرا يلعب علم الاجتماع السياسي الدور الكبير في فهم و ادراك عملية التحول الحضاري و الاجتماعي التي تمر بها المؤسسات و المنظمات السياسية في المجتمع

اوجه الفروق الموضوعية بين العلوم السياسية و علم الاجتماع السياسي

يمكن تلخصيها بالنقاط الجوهرية التالية :

١- تتخصص العلوم السياسية بدراسة السلوك السياسي و المؤسسات السياسية و الاحدث و الظواهر السياسية التي تقع في المجتمع .بينما يتخصص علم الاجتماع السياسي بدراسة الاسباب ة النتائج الاجتماعية التي تتمخض عن السلوك السياسي .
٢- ان حقل العلوم السياسية اوسع بكثير من حقل علم الاجتماع السياسي . فالعلوم السياسية تتخصص بدراسة جميع المؤسسات السياسية دراسة عامة و شمولية في حين يتخصص علم الاجتماع السياسي بدراسة الحقائق و المتغيرات الاجتماعية التي تقف خلف السلوك السياسي .
٣- ان حقل العلوم السياسية اقدم تاريخيا من حقل الاجتماع السياسي . فقد نشأ علم الاجتماع السياسي بعد تعقد و تشعب أجهزة الدولة و تضخم وظائفها ومسؤولياتها و بعد تفرع علم الاجتماع الحقول دراسية اخصائية تهتم بدراسة و بحث الجوانب المختلفة للمجتمع دراسة عميقة و شاملة .اما العلوم السياسية فقد ظهرت منذ القدم و قد صاحب ظهورها نشوء الدولة و المجتمع و الماكنة الإدارية و السياسية التي تتحمل مسئولية حكم المجتمع والسيطرة علي شؤونه .
٤- ان علم السياسة و علم الاجتماع السياسي يدرسان نفس الظواهر الاجتماعية و غير ان اطار بحث كل منهما يختلف عن الاخر . فموضوعهما المشترك هو الوقائع السياسية ، غير ان علم السياسة يدرسها في اطار الدولة بينما يدرسها علم الاجتماع السياسي في اطار المجتمعات السياسية التي سبقت وجود الدولة او عاصرتها .

الموضوع الرابع : مفاهيم الدولة والمجتمع

أولا : مفاهيم وتعريفات الدولة

إن تعريف الدولة من الموضوعات التي أثارت كثير من الجدل بين فقهاء القانون وعلماء السياسة فمنهم من أظهروها على جميع النظم الاجتماعية ، ومنهم من سوى بينها وبين أي نظام اجتماعي مثلها مثل أي نظام يوجد بالمجتمع . ويمثل الاتجاه الأول علماء السياسة ، أما الاتجاه الثاني فيمثله علماء الاجتماع .

ويعرض الدكتور " سعد عصفور " بعض تعريفات الدولة فيقول :
إن " دوجي " Duguit يرى أنه توجد دولة في جميع الأحوال التي يثبت فيها تفاوت سياسي (بين حاكمين ومحكومين) في جماعة معينة سواء أكان هذا التفاوت في مرحلة فطرية أم في مرحلة معقدة ومتطورة .
ويرى بوردو Burdeau ان الدولة شكل من أشكال السلطة السياسية " Authority Political " .

تلك هي نماذج من تعريفات الدولة في الفقه الفرنسي أما في الفقه الإنجليزي فيقول " سالموند Sulmond " أن الدولة مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم محدود لإقامة السلم والعدل عن طريق القوة . أما " هولاند Holland " فيعرف

الدولة على أنها مجموعة من الأفراد يقطنون إقليما معينا ويخضعون لسلطان الأغلبية أو لسلطان طائفة منهم . أما " لاباند Laband " ويمثل الفقه الألماني فيعرف الدولة على أنها جماعة تملك ممارسة حقوق السيادة في مواجهة الأفراد الأعضاء فيها .
والملاحظ هنا أنه بالرغم من اختلاف أو تباين تعريف الدولة عند من ذكرنا من الكتاب – على سبيل المثال – إلا أنهم يتفقون على العناصر الرئيسية الهامة لقيام الدولة – وهى الجماعة والأرض والحاكمين . فلا بد من وجود حاكمين لهذه الجماعة لإدارتها و تصريف شئونها .
وعلى هذا فكل دولة هي مجتمع يعيش داخل رقعة محدودة من الأرض ، منقسما إلى حكومة وشعب ، فالحكومة هي هيئة من الأفراد داخل الدولة تتولى تطبيق الأوامر القانونية التي تقوم عليها الدولة ولهذه الهيئة من الأفراد الحق في أن تستخدم الإكراه لتكفل إطاعة هذه الأوامر .

ثانياً : أسس قيام الدولة

يتفق علماء السياسة على ان الدولة تقوم على ثلاثة أسس إذا ما توفرت نستطيع أن نطلق على التجمع البشرى الذى يقوم على هذه الأسس مصطلح " دولة "، وهذه الأسس هي الشعب والإقليم والتنظيم السياسي الذى يتضمن وجود الحاكم والمحكومين .

أولا – الشـــعـــب :

والشعب عبارة عن مجموعة من الناس يعيشون معاً ، أي في دولة وهم عادة خليط من الناس منهم المواطنين وأصحاب البلاد Natives ومنهم الأجانب الذين لا ينتمون إلى نفس البلد .
وفى العادة يطلق على السكان من أصحاب البلد لفظ أو مصطلح " الشعب " . والرغبة في الحياة المشتركة هي أساس تكون الشعب حيث تكون وحدة الأصل واللغة والعادات والتقاليد والجوار . وقد تأتى مجموعة من الناس لكى يكونوا شعباً.
وفى أغلب الدول وخاصة فيما يسمى " بالدولة القومية الحديثة " لا يتمتع الأجانب بنفس الامتيازات التي يتمتع بها المواطنين وخاصة حق المشاركة في الحياة السياسية ، إذ يكون هذا الحق مقصوراً على أبناء البلد أو المواطنين وفقا لدساتير الدول.

وكثيرا ما يخلط البعض بين " الشعب " و " الأمة " Nation ، من حيث أن وحدة الأصل والجوار والأماني المشتركة التي تنسحب على الشعب هي أيضا الاساس الذى تقوم عليه الأمة ، إلا أنها لازمة لتكوين الأمة عنها في الشعب ، ومن اللازم أو ليس بالضرورة أن تتوفر في الشعب – كما سبق أن ذكرنا – تلك العناصر لكى يكون مكونا من مكونات الدولة ، إذ أنه من الثابت تاريخياً أن كل أمة لا تكون دولة وبالتالي ليست كل دولة أمة . فالعرب أمة واحدة ولكنهم يتوزعون في دول مستقلة بعضها عن بعض ، والاتحاد السوفيتي دولة واحدة مكونة من أمم مختلفة الأصل .

ثانياً – الأرض (الإقليم) :

إن رقعة الأرض ذات الحدود هي العنصر الثاني من عناصر أو أسس تكوين الدولة . فمثلا إذا فقدت دولة ما إقليمها أو إذا انضمت أو أصبح إقليمها جزء من إقليم أو أرض دولة أخرى ، لا تصبح دولة كاملة الأسس ولا يصلح أن نطبق عليها مصطلح " دولة " بما يعنيه في الواقع .

ثالثاً – الحكومة :

تعتبر الحكومة – أي الهيئة الحاكمة أو مجموعة الأفراد التي تتولى الحكم – هي الهيئة المشرفة على أحوال الشعب وتنظيم شئونه وعلاقات أفراده ، فضلا عن قيامها بإدارة الاقليم واستغلال الموارد الطبيعية والصناعية الخاصة به ،

وذلك لصالح المواطنين على حد سواء ، فضلا عن مسئوليتها عن توفير وسائل الحماية والأمن ورد العدوان الخارجي عن أراضي الإقليم وشعبه . فوظيفة الحكومة – خاصة في المجتمع المعاصر – هي العمل على تحويل رغبات وإدارات الأفراد والجماعات لتكوين سلوكاً عاماً في المجتمع كله ، بما يحقق التقدم والازدهار للمجتمع ككل .
والحكومة هي مالكة السلطة السياسية ، وهذه السلطة هي حجر الزاوية بالنسبة للدولة وما يتبع ذلك من نظم سياسية تدار عن طريقها شئون الشعب . وبفقدان هذه السلطة وهذه النظم تفقد الدولة مقومها الأساسي على ما يسمى بالسلطة ، والسلطة لا تقوم كما سبق أن ذكرنا إلا من خلال تنظيم يوضح ما يسمى بالحقوق والواجبات .

ثالثاً : أشكال الدولة

تتخذ الدول في العادة أشكال يتمايز بعضها عن بعض وفقا لمعايير معينة ، يخضع بعضها لمعايير متفق عليها وبعضها لا نستطيع القول بأنه متعارف عليه وإنما قد يتوقف شكل الدولة على وجهة نظر معينة ومحددة بظروف أدت إلى ظهور شكل بعينه وحالت دون ظهور شكل غيره . ولكن يستند شكل الدولة على وجه العموم إلى ثلاثة معايير هي :

١- الغاية أو الهدف من قيام الدولة .
٢- كمال أو نقصان سيادة الدولة
٣- السلطة السياسية .

والأمر الأول وهو الخاص بالغاية أو هدف الدولة يدخل فيما يسمى بدراسة النظم السياسية وهى ليست محل دراستنا الان . كما أن تصنيف الدول على أساس كمال أو نقصان السيادة يدخل في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية ، وهذا لا يمثل موضوعاً أساسياً من موضوعات دراستنا . ومن ثم فإننا سوف نعتمد في دراستنا لأشكال الدول على نوع السلطة المطبقة ، هل هي سلطة موحدة في الدولة كلها أم أنها سلطات متعددة في الدولة الواحدة .

الموضوع الخامس السلطة السياسية والنظم السياسية

١- ظاهرة السلطة

السلطة : هي شكل من أشكال القوة التي توجه وتقود جهود الأفراد نحو تحقيق الأهداف الخاصة والعامة للمجتمع .
والشروط المساعدة على توجيه الجهود وحث الأفراد على العمل هي :

١- التبادل الذى يتم عندما يقوم عضو الجماعة بتقديم مجموعة وظائف وخدمات يستفيد منها بقية الأعضاء
٢- المصالح المشتركة : التي تتحقق عندما يقوم الفرد بإنجاز العمل المطلوب من لمصلحة شخص ثالث .
٣- التماسك الناجم عن وجود عواطف ومعتقدات ومصالح مشتركة : يظهر التماسك عندما يشعر كل فرد ان عمله مفيد للآخرين ومكمل للأعمال التي ينجزها الآخرون .
٤- القوة التي تكمن في التأثير ، السلطة والسيطرة الجبرية . تظهر القوة عندما يتأثرسلوك الأخرين أو تتأثر أعمالهم بأوامر شخص يحتل منصباً عالياً في المؤسسة أو الجماعة .

لذا فالسلطة هي نوع من أنواع القوة المنظمة لجهود وفعاليات الآخرين نظراً للأوامر التي يصدرها حكام وقادة المجتمع والتي تتسم بصفة الإلزام والشرعية بعد إطاعتها وتنفيذها تلقائياً من قبل المحكومين من أبناء المجتمع .والسلطة الشرعية هي السلطة التي تتأثر فعاليتها بالأجهزة التي تعتمدها كالمصلحة العامة والفائدة المشتركة التي يجنيها كل من الحكام والمحكومين من السلطة . والسلطة غالباً ما تقدم المكافآت المادية والمعنوية للأشخاص الذين يقدمون الخدمات لها وتدافع عنهم وقت تعرضهم للخطر . وهناك جملة مصالح مشتركة بين أعضاء السلطة وقادتها من جهة والأشخاص الخاضعين

لها من جهة أخرى . وهذه المصالح تتجسد في تحقيق الأهداف العليا للمجتمع التي تهم مصلحة الطرفين كتحقيق الانتصار العسكري على الأعداء والطامعين أو إنجاز الخطط والمشاريع الاقتصادية والثقافية والصحية والاجتماعية التي يستفيد منها المجتمع الكبير . كما ان التماسك الذى يربط السلطة بالجماعة التابعة لها غالباً ما يحقق لها أغراضاً نافعة ومفيدة كالفوز في لعبة أو سياق رياضي معين أو رفع المستوى العلمي في المدرسة أو الجامعة .

إذن سلطة الدولة كما تناولتها وجهة النظر القانونية هي سلطة مطلقة لا تحدها حدود ولا توجد قوة في المجتمع تعلو عليها أو تتنافس معها أو تعترض عليها . ومع هذا فإن حدود وجهة النظر القانونية هذه لم تستوعب بعض الوقائع السياسية . فقد لاحظ هارولد رسكى بأن القوة القانونية اللامحدودة تتحول في الممارسة إلى قوة تستند إلى مبررات معينة يعرفها أبناء الشعب . أما السير هنري مين(Sir H. Maine) فيقول بأن العادات والتقاليد الاجتماعية غالباً ما تفرض على السلطة وتقيد جزءاً من سيادتها. ومعنى هذا أن هناك قيودا على سلطة الدولة المعاصرة أهمها مبدأ سلطة القانون وسيادته الذى تحولت الدولة بمقتضاه من دولة استبدادية إلى دولة قانونية .

ثانياً الدولة والمجتمع

الدولة هي من أهم المنظمات السياسية الموجودة في المجتمع ، ولا يمكن مقارنة
أهميتها وسيادتها بأهمية وسيادة أية منظمة أخرى بظراً لسلطتها العليا التي تفرضها على الأفراد والمنظمات والوظائف الخطيرة التي تقدمها لأبناء المجتمع ولقدراتها
القيادية والتنظيمية والإدارية والقانونية التي تضمن تحقيق الأهداف الكبرى للمجتمع والأمة . والدولة هي نظام كلى يشرف على أمور المجتمع برمتها ، ولهذا النظام أحكام وقوانين شرعية يطيعها الأفراد ويخضع لأوامرها وذلك لأنها صممت من أجل ضمان سعادتهم وراحتهم وتحقيق أهدافهم وحل النزاعات التي قد تنشب بينهم .

والدولة لا تعتبر مصدر القوانين فحسب بل هي القوانين ذاتها ، حيث أن هناك ترادفاً بين مصطلح الدولة ومصطلح القانون . فالدولة هي القانون والقانون هو الدولة . الدولة أذن هي نظام قانوني شمولي وكلى الوحيد من نوعه في المجتمع .
والدولة تنطبق مع القانون لكونها السلطة المركزية لتشريع وتنفيذ القوانين في
المجتمع . والدولة لا تشرع القوانين فحسب بل تحتكر تكوين وإدارة وتطوير واستعمال القوات المسلحة واستخدامها فى المحافظة على الأمن والنظام وصيانة حدود وسيادة الوطن من العدوان الخارجي والأطماع الأجنبية والتوسعية .

لكن احتكار السيطرة على القوات المسلحة من قبل الدولة يدعم سيادة القوانين التي تشرعها الدولة .

ويضمن فاعلية تنفيذها ويحقق الصالح العام للدولة والشعب على حد سواء .

أما المجتمع فيعرفه البروفسور هوبهوس (Hobhouse) بأنه مجموعة من الأفراد تطقن على بقعة جغرافية معينة ومحددة من الناحية السياسية ومعترف بها ولها مجموعة من العادات والتقاليد والمقاييس والقيم والأحكام الاجتماعية والأهداف المشتركة المتبادلة التي أساسها اللغة والتاريخ والمصير المشترك ، وهناك من عرف المجتمع بأنه جميع العلاقات بين الأفراد وهم في حالة تفاعل مع منظمات وجمعيات لها أحكام وأسس معينة . لكن المجتمع يشمل جميع المنظمات والجماعات التي لها بنيات دائميه منظمة يمكن دراستها دراسة موضوعية
تقع ضمن اختصاص المنهج العلمي الذى يسير عليه العالم الاجتماعي . فالعلاقات الإنسانية التي تربط الأفراد لابد ان تحدد طبيعة المؤسسات الاجتماعية الموجودة
في المجتمع وهذه المؤسسات هي التي تنظم فعاليات المنظمات وتشرف عليها وتوجهها نحو سياسة معينة . اذن يمكننا استعمال كلمة مجتمع لتعنى الشبكة المعقدة من العلاقات الاجتماعية التي قام الإنسان بتنظيمها ورسم معالمها .

ان من أهم العناصر التكوينية للمجتمعات الإنسانية المجتمعات المحلية (Communities) والمنظمات (Associations) . المجتمع المحلى هو مجموع السكان الذى يشغل بقعة جغرافية معينة ويشترك بنظام يحدد قوانين الحياة الاجتماعية الخاصة . وأهم شرط من شروط تكوين المجتمع المحلى وجود بناء اجتماعى يتكون من أحكام وقوانين تحدد طبيعة العلاقات بين أفراده . والمجتمع المحلى قد يكون جزءاً من مجتمع محلى كبير حيث ان المجتمعات دائما ما تكون وسط مجتمعات محلية أخرى وهكذا . أما المنظمات فإنها تتكون من جماعات من الناس تعمل فيما بينها لإنجاز وظيفة أو وظائف معينة كالأحزاب السياسية ونقابات العمال والمدارس والجماعات . والمنظمات الاجتماعية يمكن تقسيمها إلى أقسام مختلفة تبعا لطبيعة أغراضها أو أهدافها أو مواقعها الجغرافية أو حجموها أو أو شروط الانتماء إليها. ولكننا يجب أن نميز بين المؤسسة والمنظمة الاجتماعية (Social Institution) المؤسسة الاجتماعية هي مجموعة الأحكام والقوانين التي تحدد العلاقات بين الأفراد بالنسبة لسيطرتهم على الأشياء المادية أو امتلاكها أو تبادلها. والمجتمع المحلى أو المنظمات الاجتماعية هي التي تكون وتدعم المؤسسات الاجتماعية.

٣- صفات الدولة

قبل دراسة واجبات الدولة للمجتمع وواجبات المجتمع للدولة يجدر بنا فحص طبيعية المزايا والصفات المشتركة التي تتميز بها الدول مهما كانت أنظمتها الاجتماعية وأيدولوجيتها السياسية والعقائدية ومن أهم الصفات السياسية

للدول ما يلى :

١- ان المراكز القيادية والمهنية والوظيفية للدولة غالباً ما تشغل من قبل نسبة ضئيلةمن أبناء المجتمع . وهذا يعنى بأن الحكم يكون بيد الأقلية. فأنظمة الحكم في جميع المجتمعات الرأسمالية والاشتراكية والنامية والمتطورة هي بيد الأقلية. في بريطانيا مثلاً يسيطر مجلس العموم (House of Commons) على دفة الحكم أما من خلال الحزب الحاكم أو الحزب المعارض عند استلامه للسلطة بعد فوزه في الانتخابات.

وعدد أعضاء المجلس يزيد عن (٦٠٠) عضو والذين منهم تشكل الوزارة. أي الحزب في الانتخابات العامة هو الذى يشكل الوزارة من بين أعضائه في المجلس .

والوزارة لا يزيد عدد أعضائها عن (٣٠) وزيراً يعهد إليهم حكم البلاد برمتها. اي حكم الشعب الذى يبلغ نفوسه (٥٢) مليون نسمه .

أما في الاتحاد السوفيتي فإن مجلس السوفييت الأعلى هو الذى يحكم الشعب السوفيتي المتكون من (٢٥٠) مليون نسمة . وهذا المجلس يتألف من عدد من الأعضاء الذين يمثلون جمهوريات الاتحاد السوفيتي الخمسة عشر. وكل جمهورية من هذه الجمهوريات ترسل ممثليها إلى مجلى السوفييت الأعلى الذى يجتمع بين آونة وأخرى لتدارس أمور ومشكلات البلاد

وفى الدول النامية نرى بأن الدولة التي تتكون من الأقلية هي التي تحكم الأكثرية أي اكثرية أبناء الشعب .

٢- أن لكل دولة من دول العالم مجلس وزاري يترأسه رئيس الدولة. وهذا يدل على ان الدولة لا يحكمها فرد واحد بل يحكمها مجموعة من الأفراد .زد على ذلك كون الدولة في بعض الأحيان تحت سيطرة المجلس التنفيذي.

وأعضاء الدولة لا يكونوا متساوين في القوة والسلطة السياسية التيبوزعها المجتمع عليهم ، حيث انهم يختلفون في مراكز القوة والنفوذ تبعا لأهمية الواجبات والوظائف السياسية التي يقدمونها للمجتمع الكبير .

٣- ان جميع الدول تدعى الشرعية والسيادة على أرضها ومواطنيها . وشرعيتها تستمد من إطاعة مواطنيها لقوانينها وأوامرها ومن قدرة قادتها على أجهزتها الإدارية.

٤- قد لا تعتمد شرعية الدولة على مبدأ استعمال القوة والنفوذ بل تعتمد على الاحترام المتبادل والمصلحة المشتركة بين الطبقة الحاكمة والطبقة المحكومة .

٥- على الدولة ان تهتم برفاهية وسعادة جميع قطاعات المجتمع مهما كانت خلفياتهم الاجتماعية وانحداراتهم القومية والعنصرية . فالحكومة في القطر العربي الواحد تهتم براعية وحماية جميع المواطنين وتعاملهم معاملة واحدة ومتساوية. ولا تميز بيم أكثرية سكانية وأقلية سكانية الا اذا كان هناك مبرر عقلاني لهذا التميز . فالوظائف الحكومية والمراكز الإدارية مفتوحة لجميع المواطنين حيث ان الدخول إلى الوظيفة لا يعتمد على الاعتبارات الجانبية كالحسب والنسب ، الدين أو العنصر ... إلخ بل يعتمد على الكفاءة والمؤهلات العلمية والقدرة على القيام بأعباء الوظيفة .

٤- وظائف الدولة للمجتمع

بعد تعقد المجتمع البشرى نتيجة لتضخم السكان وتوسع المدن وانتشار معالم التصنيع والتحضر وشيوع الثقافة والتربية والتعليم بين فئات وعناصر المجتمع المختلفة وارتفاع المستويات الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والجماعات أصبحت الدولة لا تكتفى بتقديم واجباتها ووظائفها التقليدية لأبناء المجتمع كوظيفة المحافظة على الأمن والنظام في الداخل ووظيفة الدفاع في الخارجي . اذ قامت بتحمل واجبات وخدمات أخرى للمواطنين حيث تعهدت بتخطيط المجتمع تخطيطا اقتصاديا واجتماعيا وعمرانيا وتربويا لغرض تنميته وتطويره نحو الاحسن والأفضل . وأخذت تتدخل بشؤون الاسرة والأفراد لضمان راحتهم وسعادتهم وحمياتهم منت الاحتكار والاستغلال الذى كان يمارسه القطاع الخاص بسبب رغبته بجنى الأرباح والفوائد غير المشروعة . وفشل القطاع الخاص بتلبية حاجات ومتطلبات أبناء المجتمع المتشعبة كان من العوامل الأخرى التي حفزت الدولة التدخل في بشئون المجتمع بغية تنظيمه والسيطرة
عليه وحمايته من الاستغلال والفساد. وقيام الدولة بالتخل في شئون المجتمع ومساهمتها بتلبية حاجات وطموحات الأفراد لا يقتصر على الدول الاشتراكية فحسب بل يتعداه إلى معظم الدول النامية والدول الرأسمالية .

الدولة بفضل قوات الشرطة والأمن وبفضل المحاكم والسلطات الشرعية والقضائية مسؤولة عن نشر العدالة واستتباب الأمن والنظام في الداخل ومسؤولة عن راحة المواطنين وسلامتهم وطمأنينتيهم من الجانحين والعابثين والأشرار الذين قد تسول لهم أنفسهم جلب الضرر والأذى للمواطنين وإشاعة روح الشغب والعدوان وعدم الاستقرار في المجتمع . فالمحاكم القضائية وأجهزة العدل هي السلطات التي تتحمل مهمة نشر العدالة والسلام والطمأنينة بين المواطنين.

من الواجبات المهمة للدولة حماية حدود وتربة القطر والوطن العربي من أطماع الغزاة الصهاينة والإمبرياليين الذين يحملون الأطماع التوسعية والاستغلالية والاستعمارية

وبجانب وظائف الأمن الداخلي والدفاع الخارجي تتحمل الدولة وظائف كثيرة ومتطورة إزاء المواطنين كالوظائف الاقتصادية والثقافية والصحية والاجتماعية والترفيهية . فالدولة هي التي تخلق الأعمال على اختلاف أنواعها متشجع المواطنين عل أشغالها ، وهى التي تنتج البضائع الصناعية والزراعية وتوفرها للمواطن بأسعار معتدلة وتنظم التجارة الداخلية والخارجية . وتشيد المصانع الإنتاجية الكبيرة بعد إرسائها للأسس المادية والتكنولوجية للتصنيع وتسيطر على قيمة العملة الوطنية وتحميها من المضاربات النقدية الأجنبية وهكذا.

وبالإضافة إلى هذه الخدمات الجلية التي تقدمها الدولة للمواطنين هناك مسؤوليات تخطيط المجتمع من أجل تنميته وتطويره في جميع الحقول والميادين الحياتية لكى يكون المجتمع متقدما وناهضا. فعن طريق وزارة التخطيط تقوم الدولة بدراسة الإمكانيات المادية والبشرية للمجتمع وعلى ضوء أهدافها وطموحاتها التنموية تسعى جاهدة باستثمار هذه الإمكانيات إلى أبعد حدودها بحيث تنتج في تطوير المجتمع ماديا واجتماعيا وحضاريا . وهنا يتمكن المجتمع من الوقوف على صعيد واحد مع الدول العصرية والمتطورة في العالم.

٥- وظائف المجتمع للدولة

كما تقوم الدولة بتقديم الوظائف وخدمات جليلة للمجتمع بدوره يتحمل جملة خدمات يقدمها للدولة لكى تتمكن الأخيرة من القيام بواجبها القيادي والتنظيمي الذى يعتمد عليه تقدم المجتمع وتطوره . فالمجتمع يقوم بمجموعة وظائف أساسية لأفراد والدولة تمكن كل منهما من تحقيق أهدافه والوصول إلى طموحاته المنشودة. ومن أهم الواجبات التي يقدمها المجتمع للدولة ما يلى :

١- تعاون أبناء المجتمع مع أجهزة الدولة المختلفة وإطاعتهم للأنظمة والقوانين التي تشرعها الدولة من أجل سعادتهم ورفاهيتهم. ان تعاون المجتمع مع الدولة سيمكن الأخيرة من القيام بوظائفها بأحسن صورة ممكنة ويحفزها إلى تقديم المزيد من الجهود البناءة للمواطنين .
٢- المجتمع يزود الدولة بالكادر البشرى الذى تحتاجه أجهزتها الإدارية والمهنية والوظيفية . فإذا كان المجتمع واعيا ومتعلما ومتدرباً على أصناف الفنون والمهارات والكفاءات العلمية والتكنولوجية فإنه سيتمكن من تجهيز الدولة بالكوادر العمية والأخصائية التي تحتاجها والعكس هو الصحيح اذا كان المجتمع غير متعلم وغير مدرب .

لهذا من مصلحة الدولة نفسها ان تعمل وتناضل من أجل تطوير إمكانيات الشعب ورفع نوعيته وقدرته على العمل والإنتاج . وهذا يكون من خلال الاهتمام بالمؤسسات الثقافية والتربوية والمؤسسات العائلية والاقتصادية والصحية.

٣- واجبات المجتمع الكبرى التي تحافظ على النظام الاجتماعي وتمكن الدولة من القيام بنشاطاتها ووظائفها . وهذه الواجبات يمكن تلخيصها بالنقاط التالية:

أ- من أهم واجبات المجتمع العمل على تحقيق طموحاته وأغراضه من خلال القضاء على الصراعات الداخلية التي قد تنشأ بين أفراده وجماعاته وتحقيق الوحدة السيكولوجية والاجتماعية بينهم . وواجب كهذا يمكن المجتمع من السير قدما نحو تنفيذ واجباته ووظائفه وبالتالي الوصول إلى أهدافه القريبة والبعيدة الأمد .

ب- على المجتمع أن يحمى نفسه من الأخطار والتحديات التي تهدد كيانه ووجوده . فهو يجب أن يتحذر من الأعمال المقصودة أو غير المقصودة التي يقوم بها عدد من أفراده والتي قد تستهدف نظامه اللغوة مثلاً أو أصالته الاجتماعية والحضارية او توازنه العضوي أو تقدمه في الأصعدة المادية والعلمية .... الخ .

جـ- ضرورة قيام المجتمع بتحفيز أفراده على العمل المثمر الذى ينتج في تطوير المجتمع وتقدمه في مختلف الميادين الحياتية . والتحفيز هذا يأخذ عدة أشكال كتشجيع المواطنين على الإسهام والمشاركة في الأعمال المنتجة والخلاقة وتقدم الجوائز والمكافآت للمبدعين والبارزين في العمل الجيد وتقييم الأشخاص الجيدين في العمل ومعاقبة المسيئين ... الخ .

د- قيام المجتمع بتسهيل عملية الاتصال والتفاعل الاجتماعي والوظيفي بين الأدوار القيادية الوظيفية والأدوار الروتينية التي تقع في قاعدة الهرم الوظيفي. فالأوامر والوصايا ينبغي ان تمرر بسهولة من المراكز العليا في المجتمع إلى المراكز الواطئة . ثم ان هذه الأوامر يجب ان تتم بالصفة السلطوية والشرعية لكى تطاع وتنفذ بأسرع وقت ممكن . وهنا يتمكن المجتمع من القيام بوظائفه المطلوبة والمخططة له من قبل قادته وزعمائه.

هـ - ضرورة اعتقاد النظام الاجتماعي بإيديولوجية وعقيدة واحدة ترشده إلى العمل المنظم والجدى الذى يسهم في تطوير المجتمع وتحقيق أهدافه الكبرى . بينما اذا كان النظام الاجتماعي يعتقد بآراء وأيديولوجيات وأفكار كثيرة ومتناقضة فان أفراده سيصطدمون الواحد مع الآخر . وهذا ما ينتج في تصدع كيان المجتمع وتبعثر وحدته الوطنية.

الموضوع السادس نظريات العقد الاجتماعي

نظريات نشأة الدولة

يدور معظم حوار الفكر السياسي بالنسبة للدولة ونشأتها حول السلطة السياسية ، ولم يتطرق هذا الحوار إلى عنصري الدولة " الشعب " و " الاقليم " بالدرجة نفسها التي يتناول بها السلطة السياسية . هناك شبه اتفاق على هذين العنصرين . أما العنصر الثالث والذى باكتماله يكتمل بناء الدولة فقد ثار حوله الجدل والحوار عبر تاريخ الفكر السياسي وحتى اليوم ولا يخلو حديث عن نشأة الدولة ، في جانب كبير منه من تناول السلطة السياسية لما تثيره من خلاف بين المفكرين والكتاب ، ولا نجد مثل هذا الخلاف بين هؤلاء الكتاب حول الشعب والإقليم باعتبار أنهما واقعاً ملموساً ووضعاً قائماً بالفعل .

وثمة نظريات كثيرة تناولت هذا الموضوع بالدراسة والتحليل، فكل منها وجهة نظر تتمسك بها مستندة إلى فكرة معينة أو مبدأ معين يعطى أحد الجوانب أولوية على الآخر . وبرغم اختلاف النظريات وتباينها فإننا نستطيع أن نعرض لبعضها على النحو التالي :

اولاً النظريات الدينية

من الملاحظات التي يجب أن نضعها في الاعتبار، أن تسمية هذه النظريات بالنظريات الدينية لا يعنى صدورها عن أحد الأديان السماوية، وإن قال بها بعض أتباع هذه الأديان. وإنما ترجع هذه النظريات نشأة الدولة والسلطة إلى إرادة أسمى وأجل من إرادة البشر أي إرادة إلهية عليا .

والدولة في هذه النظريات هي من صنع الله والسلطة فيها هي سلطة الله . ومن ثم فإن الدولة ليست إحدى مؤسسات الانسان وإنما هي نظام يسمو على نظم الانسان لأنها من صنع قوة الله وإرادته . فهي في هذه ناتجة عن إرادة تفوق إرادة البشر ، ومن ثم لا يتسنى لهؤلاء البشر أن ينشئوا ما هو فوق إرادتهم .

والنظريات الدينية تعتبر من أقدم النظريات التي تناولت نشأة الدولة والسلطة السياسية في الفكر السياسي فقد سادت لدى كتاب السياسة تلك الآراء التي تؤكد على ضرورة وجود بعض المعتقدات المشتركة بين أعضاء المجتمع . وهم يستندون في ذلك إلى دور المعتقدات الدينية في الجماعات البدائية ، وقد اتضح هذا الدور في التراث الأنثروبولوجي – فضلاً عن ذلك الدور المتزايد لتلك المعتقدات في المجتمعات المستقرة والمدن السياسة وكذلك العصور الوسطى ، وفى العصر الحديث .

وقد بدأ الأمر باعتبار أن الحاكم ليس من طبيعة البشر وإنما هو من طبيعة إلهية ، ولذلك فقد اعتبر إله على الأرض . وتطور الأمر بعد ذلك إلى اعتبار الحاكم من اختيار الله ، فهو قد اختاره ليمارس باسمه السلطة على الأرض ثم تطور الأمر بعد ذلك إلى اعتبار الحاكم مختاراً بطريق غير مباشر من قبل الله . وقد كان الحكام يعتبرون أنفسهم وكذلك يعتبرهم رعاياهم – مخلوقين من مادة غير تلك التي خلق منها بقية البشر ، فالملوك والحكام من طبيعة إلهية ، أو هم أبناء الآلهة كما كان الأمر في مصر والصين وفارس .

ومما لاشك فيه أن خلع هذا النوع من الألوهية على الحاكم يجعله على درجة من القداسة بحيث تصبح سلطاته مقدسة أيضاً فلا يرقى إليه أي نقاش أو نقد أو مراجعة وظل حال الحكام تقريباً هكذا خلال مصر الفرعونية وغيرها من الحضارات القديمة وحتى ظهور المسيحية .

وبناء على تلك المصالحة ترك الأباطرة المسيحية ورجالها يمارسون دعوتهم ويقيمون شعائرهم ، وترك رجال الدين المسيحيين السلطة الزمنية للأباطرة لا ينازعونهم إياها ، بل ويدعون لدعم سلطانهم وتأييده .

وكان تبرير أباء الكنيسة لهذا الاتجاه ، أن الله اختار لعباده حكاماً فوض إليهم حكم رعاياه . ومن ثم فقد وجب على الرعايا إطاعة الحكام وإلا دينونة ، لأنهم يحكمون على أساس حق إلهى مقدس ووفقا لمشيئة إلهية اختارتهم من بين البشر ليقوموا بهذه المهمة – مهمة الحكم – التي هي أساساً سلطة الله .

وبرغم هذا التطوير الذى نفى عن الحكام صفة الألوهية إلا أنه منحهم امتيازاً معترفا به وهو أنهم بشر لهم سلطان من الله . وبالتالي أصبح الرعايا مجبرين – من واقع العقيدة – على الخضوع للحاكم والامتناع عن مراجعته وإرجاء الأمر كله إلى الله الذى يستطيع وحده محاسبة الحكام .

أدى هذا النوع من الاتفاق أو المصالحة بين رجال الدين المسيحي والأباطرة الرومان إلى قهر الشعوب ، وظل الحال هكذا إلى أن بدأت الامبراطورية الرومانية في الضعف الانهيار . وفى الوقت نفسه أصبحت الكنيسة أكبر مالكة للأرض في أوروبا ، مما دعا إلى التطلع إلى المشاركة في الحكم . وعليه بدأت أفكار جديدة تسود مثل أن الحكام يستمدون سلطانهم من الله ولكنهم يمارسون هذا السلطان وفقا لرضا الشعب المسيحي ، وتحت إشراف وتوجيه الكنيسة وبعد موافقتها .

ومن ثم فقد أصبح إلزاما أن يختار المسيحيون بأنفسهم الحكم الذى يتولى أمرهم . وعلى هذا دخلت الكنيسة – بصفتها ممثلة المسيحية - الميدان مرة أخرى على اساس أنها لابد من أن تبارك اختيار الحاكم وتوافق عليه بصورة عملية تبدو في قيامها بعمل الطقوس الخاصة التي تعبر عن رضاها عن الحاكم فإذا ما خلع الحاكم هذا الرضا يجب ألا يتولى الحكم .

وفى ظل هذا الاتجاه الجديد لم يعد الحكام مطلقي السلطة ، ولكن أصبح للكنيسة حق مساءلتهم وتنحيتهم . وبقيت هذه النظرية ، نظرية الحكم وفقاً لحق إلهى غير مباشر سائدة حتى مطلع عصر النهضة .

ثانياً النظريات التعاقدية

تقف نظرية " العقد الاجتماعي " في مقدمة النظريات الخاصة بنشأة الدولة من وجهة نظر كثير من كتاب وفلاسفة الفكر السياسي . بل إنهم يرجعون نمو التنظيم السياسي الحيث وسيادة مبادئ الديمقراطية الحديثة إلى هذه النظرية .

تقوم نظرية العقد الاجتماعي من حيث المبدأ على افتراضين :

- الأول : هو ما يذكر أو يتناول حالة الفطرة الأولى .
- الثاني : يدور حول فكرة العقد سواء أكان هذا العقد اجتماعي أو سياسي يتضح عن طريقة تكون المجتمع السياسي ونشأته . وقد يكون هذا العقد بين الحاكم والمحكومين فيسمى عقداً حكومياً .

ويفترض أصحاب نظرية العقد الاجتماعي أن حالة الفطرة هي حالة سابقة على تكون المجتمع السياسي . ويعتبر القانون الطبيعي هو الذى كان يقوم بعملية تنظيم المجتمع في هذه المرحلة . ومن ثم فإن الكتاب يصفونها بأنها كانت مرحلة التوحش أو الوحشية ، حيث ساد المجتمع في تلك الفترة القوة الفيزيقية التي تقهر من يتعرض لها أو يناهضها .

أما العقد الاجتماعي فقد تعددت وتباينت الآراء حوله ، فمنهم من اعتبره حقيقة تاريخية يفسر الكتاب عن طريقها نشأة المجتمع ، ومنهم من يعتبره ، عقداً أو اتفاقاً نشأ بين الحكام والمحكومين ، فضلاً عن اعتباره أساساً ملائماً لما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الحكام والمحكومين.

وجوهر نظرية العقد الاجتماعي إنما يدور حول تنازل الأفراد عن بعض حقوقهم للحاكم في مقابل تمتعهم بما يوفره المجتمع السياسي لهم من امتيازات كالأمن والطمأنينة والمحافظة على حقوقهم وحرياتهم .

لم تكن نظرية العقد الاجتماعي وليدة عصر معين أو مفكر معين وإنما هي وليدة الفكر الإنساني . فإننا نعثر على أصولها الأولى في الفكر الإغريقي عند الأبيقوريين ، الذين نادوا بالإخاء والمساوة بين الناس ، وذهبوا إلى أن الفرد لا يعارض في تلك القيود التي تفرض عليه من قبل أي حكم مادام هذا الحكم لمصلحته ، وعلى هذا فهو يدخل في اتفاق مع الحاكم يلتزم فيه بالطاعة ، ويلتزم الحاكم بتوفير الظروف التي تتطلبها رفاهية الفرد .

ويمثل كل من " توماس هبز " و " جان جاك رسو " أهم مفكري نظرية العقد الاجتماعي ، فقد تركوا تراثاً فكرياً وسياسياً لا يستهان به بصدد هذه النظرية خاصة في مجال التنظيم السياسي والاجتماعي للدولة الحديثة .

بالرغم من ذلك فلم يكونوا (هبز ولوك ورسو) متفقين على الأفكار ذاتها وإنما كان " هبز " من دعاة الحكم الملكي المطلق ، في الوقت الذى كانت أفكار " جون لوك " القاعدة الأساسية التي قامت عليها المدرسة الفردية Individualism وكذلك المدرسة النفعية Utilitarianism التي انبثق عنها ذلك النوع من التنظيم السياسي الذي انبثقت عنه غالبية الاتجاهات الديمقراطية الاجتماعية الحديثة .

الموضوع السابع النظريات المفسرة لنشأة وتطور الدولة

<u>النظريات ذات الطابع العلمي</u>

نعنى بالنظريات العلمية أو ذات الطابع العلمي، أنها نظريات صحيحة أو مسلماً بها. ولكننا نعطيها هذا الاسم نظراً لأنها تتخذ المنهج العلمي أساسا في طريقة البحث . فعلميتها ترجع الى استخدامها العقل والمنطق في دراسة وقائع الحياة وربما يقع العقل في أخطاء عندما يتناول الوقائع والأحداث ، بالدراسة والتحليل والتفسير .

وقصدنا هنا أن نتتبع تلك النظريات التي بحثت موضوع نشأة الدولة والسلطة على أسس من البحث مستخدمة المنهاج العلمي . والنظريات ذات الطابع العلمي كثيرة ومتعددة ، لن نتعرض لها جميعاً وإنما سوف نتعرض لبعضها .

أ- نظرية القوة

لم تستحوذ مسألة القوة أو قضية على الدراسات الخاصة بالمجتمع مثل مسألة " القوة " إذ أن موضوع القوة Power والسلطة Authority كانتا محل جدل كبير بين الكتاب وخاصة في الفكر السياسي الحديث .

وقد التفت العلماء إلى دراسة القوة السياسية Political Power والنظم السياسية ، وعلى وجه الخصوص منذ أن بدأ العلماء ينظرون إلى العمليات السياسية Political Processes - والعمليات الاقتصادية – على أنها مختلفة عن موقف البناء الاجتماعي ، لتبرير الدراسة المنفصلة الخاصة لكل علم من العلوم الاجتماعية .

ولكن ما هي القوة ؟ وفى محاولة لإجابتنا على هذا السؤال نلاحظ أن هذا المفهوم استخدم وعولج بطرق مختلفة عند العلماء ، ولكن أبرز تعاريفها : هي مقدرة شخص أو أشخاص على فرض إراداتهم على الآخرين ، وهى موضوع نادر أو هي مادة حية لدرجة أن البعض يحسب لها مجموعاً كليا وأي زيادة في القوة لإحدى الجماعات ، إنما يعنى فقدانها بالنسبة لمجموعة أخرى .

ب - نظرية التطور العائلي

تتخذ هذه النظرية من نشأة الأسرة – وهى الخلية الاجتماعية الأولى – أساساً لنشأة الدولة . فقد بدأت الأسرة أو العائلة على أساس الانتماء إلى الأم ، وتطورت بعد ذلك إلى مرحلة أخرى وهى التي صار انتماء الأسرة فيها إلى الأب . والأسرة أو العائلة تتكون عادة من الأب والأم والأولاد سواء قل عددهم أو كثر . ثم تطور الحال بعد ذلك إلى تكون عدة أسر ومن هذا إلى القبيلة المكونة من عدة عائلات حتى وصل التطور إلى التنظيم الحديث الذى يضم عدة عائلات في شكل أو صورة أمة تكون الدولة . وأصحاب هذه النظرية يعتبرون سيادة الوالد على أسرته وأبنائه هي اللبنة الأولى التي انبثقت عنها السلطة السياسية وهذا ما نطلق عليه في التراث القديم وخاصة عند أرسطو فى كتابه " السياسية " إن العائلة تنشأ أولاً ثم تتحد مع عدة عائلات بقصد إشباع وتوفير الحاجات التي لا يمكن للعائلة ان تنهض بها منفردة ومن ثم تتكون القرية ، ومن اتحاد عدد من القرى تتكون الدولة . ومنذ عهد أرسطو وجدت هذه النظرية عدداً من المؤيدين عبر مختلف العصور يرجعون نشأة سلطة الأب على الأسرة .

إن هذه النظرية قد واجهت الكثير من النقد على أساس أنها تبدأ بداية غير صحيحة استناداً إلى أن الأسرة – لم تكن هي بداية الحياة الإنسانية وإنما مرت هذه الحياة بأطوار مختلفة قد لا تكون الأسرة هي الخلية الأولى فيها . ولكن بالرغم من الاحتجاج بهذه الحجة لإلا أنه من المؤكد أن الأسرة تمثل أحد حلقات تطور الحياة الإنسانية والاجتماعية ، وإن اختلفت سلطة الأب على العائلة عن السلطة السياسية في الدولة .

الموضوع الثامن النظام السياسي في الاسلام

<u>الأحكام الإسلامية كلها تهدف إلى تحقيق مصالح الناس</u>

ولذلك ذهب جمهور فقهاء الشريعة الإسلامية إلى أن الأحكام في جملتها وتفصيلها جاءت لتحقيق مصالح الناس ، وأنه ما من حكم كلى أو جزئي إلا يقصد به المحافظة على مصلحة خاصة . وأن المصالح ترجع في النهاية إلى المحافظة على أحد الأمور الخمسة " النفس والعقل والعرض والمال والدين ". على أن تحقيق هذه المصالح ورعايتها إنما يكون وفق القواعد العامة الإسلامية، التي يعد الالتزام بها والتمكين لها جزءاً من واجب الحكومة في الدولة الإسلامية. ويجدر هنا أن نشير إلى أصلين أساسيين في هذا الموضوع.

<u>أولهما:</u> أن القواعد الإسلامية التشريعية قد عنيت – في الغالب الأعم – بتقرير الأحكام الكلية التي يتدرج تحت كل منها ما لا يحصى من الحالات الجزئية. فقد صيغت القواعد الإسلامية وفقاً لوضع معين كما يقرر الأستاذ الشيخ محمود شلتوت هو " تفصيل ما لا يتغير وإجمال ما يتغير . فليس من المعقول أن تعرض شريعة جاءت على أساس من الخلود والبقاء والعموم لتفصيل أحكام الجزئيات التي تقع في حاضرها

ومستقبلها .. فلا مناص إذن من هذا الإجمال والاكتفاء بالقواعد العامة ". وعلى ضوء هذه الكليات من القواعد يستطيع المجتهدون من دون الفقهاء أن يستخرجوا أحكام الحالات الجزئية التي تعرض في عصر ما، ومكان ما، مراعين في ذلك ظروف الزمان والمكان. ولا يحتاج ما يوفره هذا النهج التشريعي من مرونة وملاءمة بين الأحكام والوقائع في تطبيق الأولى على الثانية إلى كثير بيان . ويكفى هنا أن نشير إلى بعض هذه القواعد التي لا يكاد يخرج عن مجموع الأحكام المستفادة منها أمر مما يعرض للمسلمين في حياتهم المتجددة المتطورة . فمن هذه القواعد " <u>الأمور بمقاصدها</u> " و " <u>الأصل في الأشياء الإباحة</u> " و" <u>المشقة تجلب التيسير</u>" و " <u>الحاجة تنزل منزلة الضرورة</u> " و" <u>العادة محكمة</u> " و "<u>تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة</u> " و " <u>كل تصرف تقاعد على تحصيل مقصوده فهو باطل</u>" .

وأحكام هذه القواعد العامة مقدمة على غيرها ؛ ولذلك بين الفقهاء أن المقصود بكمال الدين وتمامه ليس " تحصيل الجزئيات بالفعل ، فالجزئيات لا نهاية لها ، فلا تنحصر بمرسوم . وقد نص العلماء على هذا المعنى. فإنما المراد الكمال بحسب ما يحتاج إليه من القواعد الكلية التي يجرى عليها ما لا نهاية له من النوازل " .

والأصل الثاني في هذا الموضوع ، هو ما يقرره الفقهاء من أنه يجوز لولاة الأمور من المسلمين أن يتخذوا من القرارات ويضعوا من النظم ما يحقق مصالح الناس والعدل بينهم ويدخل ذلك تحت ما سماه الفقهاء (السياسة الشرعية) . وأساس إقرار هذه السلطة للحكام فيما يعبر عنه ابن قيم الجوزية هو " أن الله أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذى قامت عليه السموات والأرض فإذا ظهرت أمارات العدل أو أسفر وجهه بأي طريق كان : فثم شرع الله ودينه " . ويقول بعد ذلك بقليل " فأي طريق استخرج لها العدل والقسط فهي من الدين ليس مخالفة له " . وقد صاغ الفقهاء هذا الأصل بقولهم " إن من مبادئ الشريعة التوسعة على الحكام في الأحكام السياسية ".

ومن هنا جاز لولاة الأمور – بل وللمسلمين بوجه عام – أن يقتبسوا ما هو صالح نافع من أي مكان ، وأن يأخذوا بأفضل الوسائل والسبل التي تؤدى إلى تحقيق مصالح الناس . وسواء في ذلك أكانت تلك الوسائل التي يأخذ بها المسلمون من ابتكارهم لمواجهة ضرورات تطور المجتمع وحاجاته ، أم كان قد سبق إليها غير المسلمين من الأمم والشعوب وتبين ملاءمتها كذلك لتحقيق مصالح المجتمع المسلم أو حل مشكلات حياة الناس فيه . على أننا ينبغي أن نتنبه دائماً – في هذا الخصوص – إلى الفرق بين الأخذ بحل علمي لمشكلة ما ، وبين الأخذ بالأسس الفكرية أو العقائدية التي قد يكون الحل مبنيا عليها . فإذا كان الأول جائزاً ، فإن الثاني غير جائز . وبعبارة أخرى فإننا لا نخالف الأحكام الشرعية الإسلامية ما دام أخذنا عن غير المسلمين " مقتصراً على الحل دون العقيدة وما دام الحل محوطاً بمفهوم الإسلام . وما دام الحل لا يعاض نصا صريحاً في الشريعة " .

وقد يثير التحديد المتقدم لغاية الحكومة في الدولة الإسلامية ، لاعتبار تحقيق مصالح المحكومين إحدى شعبتي الغاية التي تهدف إليها الحكومة في الدولة الإسلامية – قد يثير هذا التحديد – نوعاً من التساؤل حول مدى اتفاق هذه الغاية مع الغاية التي تتوخاها الدول العلمانية المعاصرة .

والواقع أن الهدف الأساسي لهذا النوع من الدول هو تحقيق ما يسمى بالصالح العام Public Interest ويختلف مضمون الصالح العام من دولة إلى أخرى حسب الفلسفة التي تعتنقها الدولة في المجال السياسي. والأفكار الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيها.

وتتميز فكرة الصالح العام في الدولة العلمانية – بوجع عام – بأمرين أولهما: أنه زمنى أو دنيوي بحت . ومن ثم فلا دخل لأى عنصر ديني أو روحي في تحديد فكرة الصالح العام .

والأمر الثاني : أن مضمون فكرة الصالح العام يحدد من خلال الحياة الاجتماعية والسياسية في الدولة . فتتولى القوى السياسية في الدولة تحديد فكرة الصالح العام ومحتواها من خلال الالتزام بآراء الناخبين ومتابعة مؤشرات الرأي العام.

ومن هنا تختلف فكرة الصالح العام في الدولة العلمانية، عن هدف تحقيق مصالح الناس في الدولة الإسلامية. فهذا الهدف – من ناحية – مبنى أساساً على أن تحقيق هذه المصالح يكون مؤسساً – كما ذكرنا – على إقامة الدين التي تعنى الالتزام بالقانون الإسلامي، وهو الشق الأول من الغاية التي تهدف إليها الحكومة الإسلامية. ومصالح الناس في الدولة الإسلامية – من ناحية أخرى – لا تحددها محض رغبة بعض القوى السياسية في الدولة ولا أهواء الجماهير الناخبين أو آرائهم ، وإنما هي سابقة على وجود الجماعة أو الدولة الإسلامية ذاتها ، ولازمة لها بحيث تفقد هذه الدولة مبرر وجودها إذا تخلت عن غايتها أو تنكرت لها .

ومصدر تقرير " غاية الدولة الإسلامية " هو القواعد الواردة في القرآن والسنة أو المستنبطة منهما ، وهى قواعد أعلى في قوتها الإلزامية من أية قواعد تضعها الجماعة لنفسها .

ومن هنا يبدو أيضا الفارق بين دور الغاية في الدولة الإسلامية ، ودورها في الدولة العلمانية . فالغاية في الدولة الإسلامية تمثل ركناً أساسياً ، قد يكون أهم الاركان التي تستند عليها الحكومة في هذه الدولة في الحصول على شرعيتها ابتداءً وبقاءً . وهى في مضمونها من ثوابت نظام الحكم الإسلامي وإن تغيرت تفاصيل الوسائل التي تضمن تحقيقها . وتفقد هذه الحكومة وصف الشرعية بمجرد تخليها عن تلك الغاية. أما في الدولة العلمانية فإن دور الغاية يقتصر على اعتبارها أحد موجهات سياسة الحكومة في الداخل والخارج وهى قابلة في مضمونها ووسائلها معاً للتغير بحسب إرادة الشعب أو المجلس النيابي أو الجماعة الحاكمة . وبتعبير أخر فإن الغاية في الدولة الإسلامية شرط قانوني لشرعية الحكومة القائمة فيها ، بينما هي في الدولة العلمانية مجرد عنصر سياسي من عناصر توجيه الحكومة .

الموضوع التاسع القيم السياسية الإسلامية

أولاً : معنى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

المعروف : هو كل ما ينبغي فعله أو قوله طبقاً لنصوص الشريعة الإسلامية . ويشمل ذلك الواجب والمندوب أو المستحب ، سواء أكان النص عليه قد ورد صراحة ، أم كان وجوبه أو كونه مندوباً مأخوذاً من روح النصوص الشرعية وفحواها .

فالتخلق بالأخلاق الفاضلة والعفو عمن ظلم ، وصلة الرحم ، وإيثار الآخرة على الدنيا ، والإحسان إلى الفقراء ، وإقامة دور العلم والسعي لنشره ، والعدل في القضاء بين الخصوم ، والجهاد في سبيل الله والتبرع للمجاهدين ، والدعوة إلى الشورى في الحكم ، والخضوع إلى رأى الجماعة وتنفيذ إرادتها ، وصرف الأموال العامة في مصارفها وتولية الأمناء الأكفاء ، وتحكيم شرع الله في ذلك كله ، يدخل في المعروف الذى ينبغي فعله .

وكل ضد لما قدمنا ذكره ، هو من المنكر الذى ينبغي تركه ومن ثم فالمنكر : هو كل فعل أو قول لا ينبغي فعله أو قوله طبقاً لنصوص الشريعة على النحو الذى تقدم .

ويعرف الإمام الغزالي المنكر بأنه " كل محذور الوقوع في الشرع " وذلك باعتبار محذور الوقوع شاملاً لكل منكر ولو لم يكن هذا المنكر من المعاصي شرعاً . إذ فعل المجنون والصبى غير المميز لأمر حرمته الشريعة لا يعد معصية لعدم تكليف أيهما ، ولكنه يجب النهى عنه باعتباره منكراً فلفظ المنكر أعم من لفظ المعصية عند الإمام الغزالي ، بل عند جمهور الفقهاء .

مما تقدم يتبين أن الأمر بالمعروف : هو الأمر بكل ما ينبغي فعله أو قوله طبقا لشريعة الإسلام ، والمنكر : هو النهى عن كل ما ينبغي اجتنابه من قول أو فعل في هذه الشريعة .

ثانياً: أدلة وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

يستدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالقرآن ، الذى تدل كثير من آياته على هذا الوجوب . وبالسنة النبوية فقد روى أصحاب الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم جمعاً من الأحاديث تفيده. وبالإجماع فلم يخالف من علماء الأمة – على اختلاف مذاهبهم وفرقهم – أحد في وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يجب عقلاً لا شرعاً وأن النصوص الواردة في القرآن والسنة والمثبتة لوجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إنما هي مرشدة إلى حكم العقل ومؤكدة له وليست بمنشئة لحكم جديد . ومن هؤلاء فريق من علماء الشيعة الأمامية. وبعض أهل السنة كالإمام الغزالي الذى قدم ، في الاستدلال على وجوبه الإجماع والعقل ، وعلى النصوص من القرآن والسنة بعبارة تفيد أخذه بمثل رأى هؤلاء العلماء . فنجده في إحيائه يقول : ويدل على ذلك – أي وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر – بعد إجماع الأمة عليه وإشارات العقول السليمة إليه الآيات والأخبار والآثار .

١- دلالة القرآن الكريم على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

من الآيات القرآنية التي تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قوله تعالى : ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) ﴾[سورة آل عمران: ١٠٤] . ففي هذه الآية أمر صريح بوجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وذلك بلفظ " ولتكن " وهو أمر يقضى الوجوب . وقوله تعالى : {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّـهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ} ﴿١١٠﴾ سورة آل عمران

٢- دلالة السنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

يروى علماء الأحاديث طائفة كبيرة من أحاديث الرسول – صلوات الله عليه وسلامه – في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر استدل بها العلماء على هذه الفريضة ، واستندوا إليها في اعتبار إهمال القيام بها إهمالاً لواجب ديني يأثم التارك لتركه . بل لقد عده بعضهم - أعنى الترك – كبيرة من الكبائر التي يتعين على المسلم الاحتراز عن الوقوع فيها ونحسب أن هذا الرأي هو الحق الذى يجب الأخذ به .

من هذه الأحاديث ما يرويه الأئمة مسلم وأبو داود وابن ماجه والترمذي ، عن أبى سعيد الخدري ، رضى الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه مسلم ، أنه قال :" من رأى منكم منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده . فإن لم يستطع ، فبلسانه. فإن لم يستطع ، فبقلبه . وذلك أضعف الإيمان " .

ويروى الإمامان البخاري ومسلم عن عبادة بن الصامت ، رضى الله عنه ، قوله " بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره .... وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخشى في الله لومة لائم ".

٣- دلالة الإجماع على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

أجمعت الأمة الإسلامية في جميع عصورها على وجود الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر استناداً إلى الأدلة التي قدمنا طرفاً منها . بل لقد ذهب بعض العلماء إلى وجوبه عقلاً كما تقدم الكلام عن ذلك.

وقد بلغ من اعتبار العلماء لهذا الإجماع أن قدمه بعضهم في الذكر على الآيات القرآنية والأحاديث النبوية في هذا الموضوع ، وذكره بعضهم وحده ضارباً صفحاً عن غيره من الأدلة .

ونود أن نشير هنا إلى أن تقديم الإجماع من الأدلة المأخوذة من القرآن والسنة ، أو الاكتفاء بذكره دونها ، أمر مخالف للترتيب المقرر في علم أصول الفقه لأدلة الأحكام الشرعية . فهذه الأدلة مرتبة ترتيباً تنازلياً ، من الأقوى إلى الادنى ، ويستدل في المسائل الفقهية بالأدلة على ترتيبها ، فإن القرآن والسنة والإجماع على أمر قدم القرآن على السنة والإجماع ، ثم قدمت السنة على الإجماع ، وهكذا في سائر الأدلة .

ثالثا : شروط الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

أولاً : وجود المنكر :

وقد سبق تعريف المنكر : ونضيف هنا أنه يجب أن يكون من الامور التي لا مجال فيها للاجتهاد ، فما اختلفت فيه آراء المجتهدين لا يجوز النهى عنه ولا تغييره . وهذا الشرط نابع من تقدير الإسلام لحرية الاجتهاد . فإذا وجد المنكر المتفق على كونه منكر فإنه يجب النهى عنه سواء أكان من الصغائر أم الكبائر إذ المنكرات كلها سواء في وجوب النهى عنها . وعلى هذا اتفق علماء الشيعة الامامية والمعتزلة والجمهور .

ثانياً : أن يكون المنكر حالاً:

فلو كان فاعل المنكر قد أتاه فعلا فليس لأحد إنكاره عليه ، وإنما تجب العقوبة إن كان ثمة محل لها وهى إلى ولاة الأمر . وكذلك لو كان فاعل المنكر لم يأته بعد ، وإنما يتأهب لإتيانه ، فلا يجوز النهى وإنما يجوز وعظه ونصحه فإن أنكر عزمه على ما ينهى عنه سقط ذلك أيضاً لأنه إساءة ظن بمسلم وهو لا يجوز .

ثالثاً : ظهور المنكر :

المنكر الذى يجوز النهى عنه هو الظاهر للناس ، بمعنى أنه لا يجوز البحث والتتبع والتجسس للاطلاع على ما يأتيه الناس ، ثم إنكاره عليهم إن كان من المنكرات ، وذلك لقوله تعالى : { وَلَا تَجَسَّسُوا } ﴿١٢﴾ سورة الحجرات . والظهور يكون بإدراك الحواس وكلها في ذلك سواء .

هذه هي الشروط التي اشترطها الجمهور في النهى عن المنكر ذاته ، أما الشروط التي شرطوها في الناهي عن المنكر – وأيضاً في الآمر بالمعروف – فهي التي نفرد لها الفقرات التالية .

رابعا : شروط الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر

إن قيام شخص ما بواجب عليه يقتضى أن تكون قد توافرت فيه شروط القيام بهذا الواجب . فإن لم تتوافر هذه الشروط فيه سقط التكليف بالواجب أو لم ينشأ أصلاً . وشروط الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه . والشروط المتفق عليها ثلاثة :

١- التكليف
٢- الإيمان
٣- القدرة

ثم اختلفوا في الشرطين الأخرين ، وهما

١- العدالة
٢- إذن الإمام

الموضوع العاشر الدولة الاسلامية المعاصرة دراسة في العلاقة بين الدين والدولة

<u>ثانياً: دراسة فى العلاقة بين الدين والدولة</u>

الإسلام والسياسة :

من الأمور التي احتدم فيها الجدال بين المفكرين في هذا العصر تلك المشكلة الخاصة بالعلاقة بين " الدين والدولة " في الإسلام . أو بعبارة أخرى مشكلة علاقة الإسلام بالسياسة . وقد سبق أن بينا مدى الارتباط بين دعوة الرسول إلى الإسلام وبين تأسسيه أول دولة إسلامية بعد هجرته صلى الله عليه وسلم إلى المدينة . وأشرنا في إيجاز إلى استمرار هذه الدولة بعد العصر النبوي وتوسعها وما ترتب عليه من آثار في المجال السياسي ونشؤ الفرق الإسلامية وآرائها السياسية . وفيما بينا ، بهذا الصدد ، قدر كاف من إيضاح مدى الارتباط بين الإسلام والحكم ، أو بين العقيدة والسياسة أو الدين والدولة . على أنه مما ينبغي ذكره هنا أن بعض الناس يرى عدم جواز الخلط بين الدين والسياسة بدعوى أن الذين

يريدون إقامة سياسة الحكم في الدول الإسلامية على أساس من تعاليم الإسلام ، يستغلون الدين لتحقيق أهداف سياسية ، وهذا الرأي ، والدعوى التي أسس عليها ، كلاهما لا يتسق مع منطق الإسلام ، بقدر ما يخالف حقائق تاريخه .

فأما عدم اتساقه مع منطق الإسلام فلأن سياسة الدولة في الإسلام جزء من تعاليمه ، والإسلام دين بقدر ما هو نظام متكامل للحياة . وتفصيل ذلك مبسوط في موضعه من كتب الفقه والعقيدة وعلم الكلام والسياسة الشرعية والأحكام السلطانية . ونطاق دراستنا هذه أضيق من أن يتسع لتفصيل أدلته ، وهى بينة مما سبق ، ومما سوف يأتي في ثنايا هذه الدراسة . ومن ثم فليس مما يتفق ومنطق الإسلام أن يفصل الحاكمون ، أو يقبل المحكومون الفصل بين تعاليم الإسلام وسياسة الدولة الإسلامية . إذ ليست الثانية إلا فرعاً من الأولى .

وأما مخالفة هذا الرأي لحقائق التاريخ الإسلامي فبيانها أن التاريخ منذ هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وحتى إلغاء الخلافة الإسلامية في تركيا على يد الدكتور مصطفى كمال أتاتورك وأنصاره من يهود الدونمة . لم يكن إلا تاريخ الدولة الإسلامية التي شادت حضارة من أعظم حضارات الدنيا – إن لم تكن أعظمها على الإطلاق – من خلال نظام سياسي حقق للناس ، بالإضافة إلى حريتهم وكرامتهم ، عدالة استطاعوا في ظلها بأن يقوموا بأعباء الدعوة والدولة معاً . وأن يقوموا بحمل مشعل الحضارة العالمية عدداً من القرون .

وحينما يدعى بعض الناس اليوم أن العمل السياسي من دعاة الإسلام غير مقبول ، وأن الإسلام سلوك فردى ، وعمل حضاري ، وتعاليم خلقية فحسب ، فإن دعواه تعنى الحكم بتخطئة المسلمين جميعاً على امتداد التاريخ الإسلام كله إذا لم يقل أحد خلال هذا التاريخ بفصل تعاليم الإسلام عن العمل السياسي ، أو بحرمان فقهاء الإسلام وعلمائه ودعاته من العمل السياسي . فهل غابت عن هذه الأجيال – التي يحدُّ علماءها – حصر مبررات هذه الدعوى ، أم تبينوها وتجاهلوها ، استغلالا من جانبهم للدين في تحقيق أطماعهم السياسية ؟ اللهم إن الأمر لا هذا ولا ذاك . ولكن علماء الأمة الإسلامية على طول تاريخها فقهوا من الإسلام مالا يفقه أصحاب هذه الدعوى . وأدركوا من حقائقه مالا يدركون . وبينوا في دراساتهم ، كما أثبتوا بعلمهم ، صواب ما فقهوا ونتائج ما أدركوا

الموضوع الحادي عشر التطور السياسي في الدولة السعودية

<u>أولاً : مراحل إقامة الدولة السعودية</u>

تمهيد: قامت الدولة السعودية في شبه الجزيرة العربية على ثلاث مراحل أو فترات زمنية ١- فبدأت بالدولة السعودية الأولى والتي أساسها الأمام محمد بن سعود والذى تولى إمارة الدرعية في ١١٣٩ هـ / ١٧٢٧ م .
٢- الدولة السعودية الثانية والتي أساسها تركي بن عبد الله بن محمد بن سعود في ١٨١٩ هـ .
٣- الدولة السعودية الثالثة فهي تبتدئ منذ سنة ١٣١٩هـ / ١٩٠٢م، وهي السنة التي استولى فيها الإمام عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود على الرياض، ثم على بلدان نجد وملحقاتها، وعلى الحجاز وفيها تم تأسيس (المملكة العربية السعودية).

أ- الدولة السعودية الأولى : (1726 : 1818 م)
ب- الدولة السعودية الثانية: (1724 : 1891م)
ت- الدولة السعودية الثالثة: (١٦ يناير ١٩٠١ - اليوم)

منطلق التضامن الإسلامي في المملكة السعودية

يأتي المنطلق الإسلامي في مقدمة منطلقات السياسة الخارجية السعودية ذلك لأن الإسلام أساس شرعية النظام السياسي السعودي فالنظام السياسي السعودي يستند في قيامه واستمراره إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ولذلك فهو مرتبط بوظائف الدولة في الإسلام والتي تتمثل في وظائف رئيسية ثلاثة-:

١- تدبير مصالح المحكومين
٢- إقامة الشرع (تطبيق الشريعة الإسلامية)
٣- نشر الدعوة الإسلامية.

من هنا فإن نشر الدعوة الإسلامية وظيفة رئيسية للمملكة العربية السعودية - كدولة إسلامية تطبق الشريعة الإسلامية وينعم أفرادها بمستوى معيشي مرتفع - ولا بد أن يرتبط بوظيفة نشر الدعوة الإسلامية كل حكام المملكة العربية السعودية كأساس لشرعيتهم وهذا ما التزم به الملك عبدالعزيز آل سعود - طيب الله ثراه - حيث أعلن ذلك بوضوح في أكثر من مناسبة وهو يدعو إلى التضامن الإسلامي ومن ذلك قوله: " أنا مسلم وأحب جمع كلمة الإسلام والمسلمين، وليس أحب عندي من أن تجتمع كلمة المسلمين ولو على يد عبد حبشي، وإنني لا أتأخر عن تقديم نفسي وأسرتي ضحية في سبيل ذلك."

ولئن كانت سياسة المملكة العربية السعودية تجاه العالم الإسلامي في عهد الملك عبدالعزيز قد تميزت بالبساطة والوضوح إلا أنه قد وضع أساس علاقات المملكة مع العالم الإسلامي.

فلقد دعا الملك عبدالعزيز إلى أول مؤتمر إسلامي في تاريخ الإسلام الحديث بعد أن استتب له الأمر في معظم أرجاء شبه الجزيرة العربية عام ١٩٢٦م وعقد في مكة المكرمة وحضرته وفود من مصر وشبه القارة الهندية وكان من غاية المؤتمر التباحث في شؤون المسلمين ووضع الخطط لاستنهاض همم أبناء الأمة الإسلامية للتضامن وخاصة وأن معظم الأقطار الإسلامية كانت تحت الاحتلال ولا شك أن ذلك يعكس اهتمام الملك عبدالعزيز إلى التضامن الإسلامي واعتباره طريق القوة للأمة الإسلامية.

نماذج أسئلة الاختبار النهائي

ظللي علي رمز الإجابة الصحيحة في العبارات التالية:-

١- تعددت تعريفات علم الاجتماع السياسي أهمها التعريف الذي يؤكد علي:

التفاعل العلمي بين الدولة والمجتمع. ب- دراسة الأحزاب السياسية.

ج- الوظائف التي تؤديها النظم الاجتماعية. د- أهمية التنظيمات الاقتصادية.

٢- تعتمد منهجية علم الاجتماع السياسي علي :

أ- دراسة السلطة. ب- طريقة المقارنة.

ج- السلوك الاجتماعي. د- مراحل تشكيل الرأي العام.

٣- يعد علم الاجتماع السياسي علماً تطبيقياً بمعنى اهتمامه بـ:

أ- الفرضيات النظرية. ب- السلطة السياسية.

ج- حل المشكلات الاجتماعية والسياسية. د- البعد عن الدراسات الميدانية.

٤- يمكن حصر أهم المشكلات المنهجية التي تجابه حقل علم الاجتماع السياسي في:

أ- قلة الخبراء والمتخصصين في هذا الحقل. ب- وضوح الطرق المنهجية التى يستعملها الاجتماع السياسي. ج- غموض حقيقة الظواهر الاجتماعية والسياسية. د- الخصائص الذاتية والشخصية للباحثين.

٥- وهب " أفلاطون " عدة أفكار ونظريات عن الدولة والمجتمع وذلك في كتابه:

أ- السياسة. ب- الجمهورية. ج- القوانين. د– الرأي العام.

٦- يعد الفيلسوف " وليم هيجل " من المفكرين السياسيين وقد اشتهر بابتداع قانون:

أ- المجتمع المدني. ب- فلسفة الحق.

ج- الديالكتيك. د- المعرفة.

٧- اشتهر العالم الاجتماعي والسياسي الايطالي " باريتو " بنظريته عن:

أ- السلطة السياسية. ب- القوة الاجتماعية.

ج- السلوك الاقتصادي. د- دورة النخبة.

٨- أهم أوجه الشبه والتكامل بين علم الاجتماع وعلم الاجتماع السياسي هما :

أ- تشابه الطرق المنهجية والعلمية التي يستعملها العلمان. ب- تباين الأحكام القيمية.

ج- تعارض النظريات الموجهة للدراسة. د- التدخل الذاتي من قبل الباحثين فى البحث.

٩- تعتبر الحكومة هي الهيئة المشرفة على أحوال الشعب وذلك لصالح :

أ- السلطة السياسية. ب- المواطنين المقيمين.

ج- التنظيم السياسي. د- إدارات الأفراد.

١٠- تتخذ الدول أشكال يتمايز بعضها عن بعض وفقا لمعايير معينة أهمها:

أ- الإقليم الجغرافي. ب- الطبقة الحاكمة.

ج- الهدف من قيام الدولة. د- القوة السياسية.

١١- تعتبر الدولة موحدة عندما تباشر سلطات الحكم فيها بواسطة:

أ- تنظيم سياسي مختلط. ب- اتحاد فدرالي.

ج- عدة وحدات سياسية. د- حكومة واحدة.

١٢- تمثل السلطة السياسية شكل من أشكال:

أ- السلطة الاختيارية. ب- السلوك الاجتماعي.
ج- القوة السياسية. د- المعتقدات المشتركة.

١٣- تعد الدولة أهم المنظمات السياسية الموجودة في المجتمع لأنها:

أ- مصدر القوانين. ب- تفشل في حل النزاعات.
ج- تهمل تطوير القوات المسلحة. د- صاحبة السلطة الدنيا.

١٤- الدولة مسئولة من خلال وزارة العمل والشئون الاجتماعية عن:

أ- خدمات الرعايا الاجتماعية. ب- الرعاية الصحية.
ج- المشاريع الاقتصادية. د- الدفاع عن أراضيها.

١٥- تعد نظرية العقد الاجتماعي من أهم النظريات الخاصة بنشأة الدولة ويرجع ذلك إلي:

مساهمتها في نشر مبادئ الديمقراطية. ب- دراسة حالة الفطرة الأولي.
ج- اهتمامها بالعلاقات بين المواطنين. د- قدرتها على تحليل المجتمع الإنساني.

١٦- صور " هبز " حياة الناس قبل نشأة الدولة على أنها :

أ- استمرار واستقرار. ب- صراع واقتتال.
ج- تنظيم وتغير. د- توافق وتنافس.

١٧- ركزت نظرية العقد الاجتماعي عند " لوك " علي:

أ- التنازل الكامل عن السلطة للملك. ب- سيطرة الأقلية على الحكم.
ج- العقد الاجتماعي لتكوين المجتمع السياسي. د- حماية الحقوق والواجبات.

١٨- يدور جوهر نظرية " روسو " حول إيجاد نظام اجتماعي يستخدم :

أ- السلطة الجماعية. ب- القيادة الفردية.
ج- الاهتمامات المشتركة. د- الاتجاهات الأيديولوجية.

١٩

- ترجع نظرية التطور العائلي نشأة الدولة إلي:

أ- الإعلام. ب- الأسرة. ج- السلطة. د– الدين.

٢٠- تعتبر الغاية من إقامة الحكومة الإسلامية هي :

أ- فقدان مبرر وجود الدولة. ب- حرية اعتناق الدين.

ج- تدبير مصالح المحكومين. د- الخروج عن نظام الجماعة.

٢١- معني المنكر وفق الشريعة الإسلامية هو:

أ- النهي عن ما ينبغي اجتنابه. ب- الاجتهاد في معاني النصوص.

ج- استخدام القياس فى اختلاف المعاني. د- ما ينبغي فعله وفق الشريعة الإسلامية.

٢٢- شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام هي :

أ- عدم وجود المنكر. ب- أن يكون المنكر حالا.

ج- اتفاق العلماء على شروطه. د- اختلاف آراء المجتهدين.

٢٣- إذن الإمام هو :

أ- عدم الرجوع إلي الحاكم في الأمر بالمعروف.

ب- الاقتصار على شروط التكليف فى النهي عن المنكر.

ج- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مكلفا من قبل الحاكم.

د- أهمية الأمر بالمعروف من خلال شروط القدرة فقط.

٢٤- تتمثل أهم أركان الدولة الإسلامية فيما يلي :

أ- السلطة السياسية. ب- أولوا الأمر.

ج- الجماعات الاجتماعية. د- آراء الفقهاء.

٢٥- يلتزم أهل الذمة بما يلي:

أ- غش المسلمين. ب- منع أقاربهم من الدخول في الإسلام.

ج- الالتزام بدفع الجزية. د- التعرض لأحد المسلمين.

٢٦- لُقب ولي الأمر في الدولة الاسلامية بعد رسول الله بعدة ألقاب أهمها:

أ- أمير المؤمنين. ب- الملك. ج- المسلم. د- الداعية.

٢٧- أهم مبادئ العلاقات الدولية في الاسلام هي:

أ- الاجتهاد. ب- العدالة. ج- العالمية. د- الإخاء.

٢٨- تتركز أهم قواعد النظام السياسي في الاسلام في:

أ- العسكرية. ب- الإدارية. ج- الشوري. د- الاقتصادية.

٢٩- تتمثل أهم شروط أهل الشوري في:

أ- التكليف والعدالة. ب- تجاهل الواقع.

ج- عدم الإلمام بأمور الشريعة. د- الإصرار على الصغائر.

عرفي / عرف المصطلحات الاجتماعية التالية : - علم الاجتماع السياسي ، الشعب.

علم الاجتماع السياسي

تبرز اهمية علم الاجتماع السياسي في حقيقة تشخيص الاسباب المباشرة و غير المباشرة التي تمكن خلف فاعلية و ديمومة و نشاط المؤسسات السياسية و ما تتوصل اليه هذه المؤسسات من احكام و قرارات تحدد العمل السياسي في المجتمع و ترسم اطاره الخارجي و تضع فحواه الجوهرية.

وهناك تعاريفا كثيرة لعلم الاجتماع السياسي اهمها التعريف الذي ينص : علي انه العلم الذي يدرس طبيعة التفاعل العلمي و الديالكتيكية بين الدولة و المجتمع اي يدرس الفعل و رد الفعل و التجاوب المنطقي بين اجهزة المجتمع من جهة و مؤسسات الدولة من جهة اخري .

وهناك تعريف اخر لعلم الاجتماع السياسي ينص علي انه العلم الذي يدرس طبيعة الظروف و العوامل الاجتماعية التي تؤثر في مجري الاحداث السياسية في المجتمع ، و يدرس كذلك اثر الاحداث السياسية في البنية الاجتماعية و مكوناتها التركيبية . ان علم الاجتماع السياسي بموجب هذا التعريف:

- ✓ يدرس العوامل و المتغيرات الاجتماعية كالمتغيرات الاقتصادية و الدينية و القيمية و العسكرية و الأيديولوجية و التراثية التي تقف خلف الاحداث و القرارات السياسية التي تتوصل اليها قادة في المجتمع .
- ✓ يحاول تشخيص الاسباب و الظواهر الاجتماعية المختلفة التي تكمن وراء الاحداث و الوقائع السياسية كالثورات و الانقلابات العسكرية و المظاهرات و المسيرات الاحتجاجية ذات المضمون السياس و الحروب و المعاهدات و الاتفاقيات و البرتوكولات و حوادث العنف السياسي ... الخ

و اخيرا يجب ان نشير هنا الي اننا لا نستطيع فهم علي الاجتماع السياسي دون دراسة و فهم علم الاجتماع و العلوم السياسية

الاقليم :

إن رقعة الأرض ذات الحدود هي العنصر الثاني من عناصر أو أسس تكوين الدولة . فمثلا إذا فقدت دولة ما إقليمها أو إذا انضمت أو أصبح إقليمها جزء من إقليم أو أرض دولة أخرى ، لا تصبح دولة كاملة الأسس ولا يصلح أن نطبق عليها مصطلح " دولة " بما يعنيه في الواقع .

ولا تعتبر وحدة أرض الإقليم – أي الاتصال الطبيعي البرى – شرطاً لقيام الدولة ، إذ قد يكون الاقليم مكونا من أجزاء أو قطع متباعدة جغرافياً وطبيعياً (مثل الباكستان قبل قيام دولة بنجلاديش) ، كما أن هناك دولاً تتكون من عدد من الجزر المتجاورة أو المتباعدة كم في دولتي اليابان وإندونيسيا . ولا تتوقف حدود إقليم الدولة على حدود رقعة الأرض يقطنها أو يستغلها السكان وإنما تمتد إلى خارج حدود رقعة الأرض إلى مياه البحار المجاورة وهذا ما يعرف بالمياه الإقليمية للدولة . هذا إلى جانب امتلاك الدولة لطبقات الجو التي تعلو إقليمها .

وإنما يرون أن للإقليم تأثير كبير على الشعب من حيث عاداتهم وأخلاقهم وسلوكهم نظراً لاختلاف المناخ ومصادر الطبيعة من إقليم إلى إقليم . وقد يمنح الموقع الجغرافي للدولة أهمية تفوق أهمية غيرها من الدول ، فدولة في ملتقى قارتي أو دولة تمتلك ممراً مائياً دولياً يكون لها من الأهمية ما ليس لغيرها من الدول التي لا تتمتع بموقع مماثل . وقد

يكون الموقع الجغرافي أو الطبيعي سبباً في نشوء دولاً نظراً لتمتع هذا الاقليم أو ذاك بخصوبة الأرض أو سخاء الطبيعة وهكذا ، فالموقع الجغرافي يشكل أهمية خاصة وعليه قد يتوقف قيام أو نشأة دولة ما في مكان ما .